

كيف يعمل النائب

دليل ارشادي للبرلمانيين

الإعداد: تم إعداد هذا الكتاب من قبل المعهد الديمقراطي الوطني بتمويل من الحكومة الهولندية.
2006

شكر وتقدير

يتقدم المعهد الديمقراطي الوطني بالشكر والتقدير للحكومة الهولندية لدعم ومساندة هذا البرنامج. أن تمويل البرنامج الإرشادي لأعضاء البرلمان في الجمهورية اليمنية هو إثبات آخر على مشاركتهم ودورهم الفعال في تطوير المؤسسات الديمقراطية في اليمن. كما نتقدم أيضا بالشكر والتقدير إلى الشيخ عبد الله بن حسين الأحمر رئيس مجلس النواب ، والأستاذ يحيى الراعي نائب رئيس مجلس النواب، والى الشيخ عبد الله احمد صوفان الأمين العام لمجلس النواب ، والأستاذ احمد محمد الخاوي الأمين العام المساعد لمجلس النواب والى جميع موظفي البرلمان اليمني. كما نود الإشارة إلى جهد الدكتور محمد عبده مغرم- أستاذ القانون المساعد/ جامعة صنعاء على دوره الفاعل في تنفيذ هذا البرنامج.

كذلك نتقدم بالشكر والتقدير والإشادة بالدور الفاعل الذي قام به كل من شارك في أعداد هذا المشروع.

المقدمة

يعتبر البرلمان السلطة التشريعية في الدولة و هي السلطة المعنية بسن القوانين و القيام بالرقابة على اداء السلطة التنفيذية. تأتي اهمية البرلمان في الدولة من كون أعضائه منتخبون مباشرة من الشعب و بالتالي يعتبر ممثلا له و يمارس سلطته. معظم الدساتير الديمقراطية تعتبر الشعب مصدر السلطة.

يتكون البرلمان من اعضاء و يشكل الاعضاء كتل حزبية و لجان و مجموعات متنوعة و لكن لا يكون للبرلمان قرار الا بتصويت الاعضاء في القاعة. و لأهمية القرارات و التشريعات التي يقوم بها البرلمان يتوجب عليه و على أعضائه القيام بكل ما يلزم من بحث و تحقيق لمساعدته في اتخاذ القرار الصائب الذي يؤدي الى المصلحة العامة للشعب.

يهدف هذا الدليل الى المساعدة في تمكين اعضاء البرلمان اليمني – افرادا و مجموعات – و البرلمان كسلطة تشريعية في عملية التشريع و مراقبة السلطة التنفيذية في اداءها لمهامها. كذلك يهدف الدليل الى تعريف القارئ ، نائبا كان أو موظفا في البرلمان او من الجمهور العام ، عن الدور الدستوري للبرلمان و أهميته و سبل تطويره.

و يشرح الدليل الهيكلية المتبعة في البرلمان اليمني و كذلك القواعد و الاجراءات كما نص عليها الدستور و نصت عليه اللائحة الداخلية.

المرجو ان يستفيد من هذا الدليل النواب الجدد بصفة خاصة للتعرف على الدور المأمول منهم القيام به دستوريا و قانونيا و سياسيا و اعلاميا.

محتويات الدليل الإرشادي للبرلمانيين

الفصل الأول:

- أنواع الأنظمة التشريعية
 - النظام الرئاسي
 - النظام البرلماني
 - النظام المزدوج (المهجن)
- دور الأحزاب في الأنظمة البرلمانية
 - الحكومة والمعارضة
 - حكومة الظل
- مبادئ إرشادية في العمل البرلماني
 - ما هي عوامل نجاح العضو البرلماني

الفصل الثاني:

- دور البرلمان في الأنظمة الديمقراطية
 - القواعد العامة للعمل في البرلمان
- تعريف العمل البرلماني
- فاعلية البرلمان
- نظام عمل البرلمان
- العدالة في إدارة الإجراءات البرلماني
- أصول النزاعات داخل البرلمان والمجتمع
- مفاهيم العمل البرلماني
 - ما هي مفاهيم العمل البرلماني
 - المبادئ البرلمانية
- العمل البرلماني والتكتلات الحزبية
- أخلاقيات البرلمان والهيئة التشريعية
- الأغلبية والأقلية البرلمانية

الفصل الثالث:

- نظام البرلمان في اليمن... التكوين والهيكلية
 - النظام البرلماني في اليمن ومراحل تطوره
 - المدة الزمنية لمجلس النواب
 - علاقة مجلس النواب اليمني برئيس الجمهورية
 - علاقة رئيس الجمهورية بمجلس النواب
 - علاقة المجلس بالحكومة
 - علاقة الحكومة بالمجلس
 - عضوية البرلمان
- الأطر القانونية المنظمة للبرلمان اليمني
 1. دستور الجمهورية اليمنية
 2. اللائحة الداخلية للمجلس
- تكوين وهيكلية مجلس النواب اليمني
 - هيئة مجلس النواب وتكويناته
 - لجان المجلس البرلمانية

- مهام ووظائف البرلمان اليمني
- مهام ووظيفة عضو البرلمان

الفصل الرابع:

- طرق وأساليب عمل البرلمان وأساليب عمل الأعضاء
- ما هو دور الجلسات العامة
- دور اللجان
- عمل اللجان
- هيكلية اللجان
- أشكال اللجان.. اللجان الدائمة والمؤقتة
- اللجان الخاصة أو ذات المهام الخاصة
- اللجان الفرعية

الفصل الخامس:

- أدوار انعقاد المجلس ولساته
- نظام العمل في الجلسات
- أفعال المناقشة
- التصويت (أبداء الرأي)
- محاضر الجلسات
- قياس قيام البرلمان بدوره التشريعي والرقابي

الملحقات

المراجع والمصادر

الخاتمة

الفصل الأول

أنواع الأنظمة التشريعية

يسود العالم ثلاثة أنواع من الأنظمة التشريعية تتمثل في:-

- النظام الرئاسي
- النظام البرلماني
- النظام المزدوج (المهجن)

تتأثر بنية العلاقات بين السلطة التشريعية – التنفيذية و مغزاها أو مجراها بنوع النظام الحكومي السائد في دولة ما. فمن شأن كل نظام أن يعين بعض الامتيازات والمسؤوليات الأساسية للهيئات التشريعية والتنفيذية , على التوالي؛ مع إضافة العوامل التي تشجع التعاون, أو توسع اطار المواجهة بين السلطتين.

فضلاً عن ذلك, يحتوي كل نظام على نقاط غامضة تمكن الهيئة التشريعية الجازمة أو القادة التنفيذيين الطموحين من توسيع نطاق تأثيرهم. انطلاقاً من ذلك, فانه يجب على المشرعين الذين يسعون الى التمتع بتأثير أكبر على مجرى السياسة, أو الإشراف على السلطة التنفيذية بفعالية أكبر , أن يعملوا ضمن هذه المناطق الرمادية تعزيزاً لتأثيرهم .

وفقاً لنماذج الأنظمة البرلمانية, يمكن تصنيف اغلب النظم الديمقراطية إما كبرلمانية خالصة أو كرئاسية خالصة , غير أن هناك بعض الأنظمة قد مزجت صفات من كلا النظامين, فأصبحت تعرف باسم الأنظمة المزدوجة (المهجنة) .

وتختلف تلك النظم في بعض المجالات الرئيسية حسب مستوى الفصل بين الجهة التشريعية ووظائف الحكومة التنفيذية.

أولاً : النظام الرئاسي

ويستدل من تسمية " كنظام رئاسي " إن للرئيس دوراً حاسماً في إدارة شؤون الحكم, يمنح هذا النظام الرئيس الحرية الكافية والقدرة اللازمة لأداء هذا الدور, فالرئيس ينتخب بواسطة الشعب ومسئول إمامه مباشرة.

ويقوم النظام الرئاسي على مبدأ الفصل التام بين السلطات, ففيه تستقل كل مؤسسة بصنع قراراتها عن الأخرى, ومجال تطبيقه الشهير الولايات المتحدة الأمريكية.

وفي نظام الحكم الرئاسي يجمع رئيس السلطة التنفيذية بين رئاسة الدولة والحكومة ويتمتع بصلاحيات واسعة, غير أن هذه السلطة المركزة بيد الرئيس لا تجيز له حل المجلس التشريعي التمثيلي, كما أن المجلس التشريعي لا يملك حق إسقاط الرئيس فكل منهما لا تتيح له اختصاصات الهيمنة على الآخر. غير ان الهيئة التشريعية تتمتع بالقدرة على إقالة الرئيس في حالة واحدة ونادرة فقط, هي اتهام الرئيس ؛ وفي هذه الحالة يتم اتهام الرئيس (أمام الكونغرس), بعد تصويت الغالبية العظمى من أعضاء الهيئة . ولا يمكن المباشرة بهذه الإجراءات عادة إلا إذا وجد أن الرئيس تصرف على نحو غير لائق أو غير شرعي.

يتميز النظام الرئاسي بفصل السلطة التنفيذية عن الفروع التشريعية للدولة . وعادة ما ينتخب الرئيس بشكل منفصل عن المجلس التشريعي على ان تكون كل من الانتخابات الرئاسية والتشريعية لدورة محدودة . يعين الرئيس مجلس الوزراء ويكون اعضائه من غير اعضاء

الأنظمة الرئاسية: النموذج الأمريكي

تعتبر الولايات المتحدة نموذجا عن النظام الرئاسي التقليدي الذي يميز بين السلطتين التشريعية و التنفيذية , مانحا كلا منهما توكيلا انتخابيا مستقلا خاصا به . وهكذا , أضحي من الممكن (وليس من الغريب) أن تكثر حالات "الحكومات المنقسمة" حيث ينتمي اغلب الأعضاء في الهيئة التشريعية إلى حزب مختلف عن ذلك الذي ينتمي إليه الرئيس .

في هذا النظام, تتمتع الهيئة التشريعية بالقدرة على إقالة الرئيس, ولكن في حالة واحدة ونادرة فقط, هي اتهام الرئيس (أمام الكونغرس), بعد تصويب الغالبية العظمى من أعضاء الهيئة بذلك عادة. لا يمكن المباشرة بهذه الإجراءات عادة إلا إذا وجد أن الرئيس تصرف على نحو غير لائق أو غير شرعي؛ في حين يعتبر التصويت بحجب الثقة في نظام البرلمان البريطاني (ويستمنستر) البرلماني وظيفة للدعم السياسي (أو الافتقار له). يستطيع الرئيس أن يعين أعضاء وزارته و يصرفهم , فيملك أعضاء الوزارة الرئاسيون, على نظرائهم البرلمانيين, سلطة ملحوظة على وكالاتهم الخاصة بهم. أما الوزراء البرلمانيون فيميلون إلى اتخاذ صفة "مستشار الرئيس وتابعه", عوض أن يكونوا خلفاء محتملين.

ثانيا : النظام البرلماني

في النظام البرلماني تستقل كل سلطة بصنع قراراتها ,متعاونة مع بعضها, وبالرغم من استناد هذا النظام على أساس الفصل بين السلطات, لكن هذا الفصل يركز على تعاون متوازن تحفظه سلسلة من الوسائل بيد كل سلطة حتى لا تهيمن عليها المؤسسة الأخرى. يمتزج أداء الجهتين التنفيذية والتشريعية في النظام البرلماني مع حصول البرلمان على الصلاحية القصوى . في هذا النظام تتشكل الحكومة (الجهة التنفيذية) من قبل حزب او مجموعة أحزاب ممن لديهم القدرة على قيادة الاغلبية من الاصوات داخل البرلمان .ويصبح عادة زعيم الحزب الاكبر رئيسا للوزراء (تعد سونيا غاندي في الهند مثلا عن اولئك الذين لا يرغبون باستلام هذا المنصب)وعندها يختار رئيس الوزراء حكومته من الاعضاء المتوفرين امامه في البرلمان .ان عملية التشريع تبدأ من الحكومة بالرغم من ان اعضاء منفردين ممكن ان يقوموا بتلك العملية ونادرا ما ينجح ذلك.

يتميز النظام البرلماني بخاصيتين هما:

- التمييز بين السلطات: وهذه الخاصية تقربه من مبدأ الفصل بين السلطات, لكنه فصل مرن وليس فصلا مطلقا.
- التعاون في أداء الوظائف: إذ يقضي التعاون بين مؤسسات النظام البرلماني أن تشارك بعضها البعض في الوظائف, فمثلا مؤسسة التنفيذ تقاسم مؤسسة التشريع اختصاصها باقتراح القوانين وهو وظيفة تشريعية.

الأنظمة البرلمانية: النموذج البريطاني

لعل المثال التقليدي عن الحكومة البرلمانية يتمثل بنظام مجلس العموم البريطاني . فيموجب هذا النظام يعتبر رئيس الحكومة (رئيس الوزراء) ووزراؤه أعضاء من الحزب الحاكم (أو الأحزاب إن كانت الحكومة ائتلافية) في الهيئة التشريعية. أما الحكومة فتعتمد على دعم الهيئة التشريعية, ويمكن تحيئها من منصبها من خلال التصويت على حجب الثقة. يتم اختيار هؤلاء بدورهم رئيس الحكومة من خلال تصويت برلماني رسمي قد يلي مفاوضات داخلية بين قادة الحزب .

تملك الهيئة التشريعية السلطة لتعيين أعضاء الحكومة (أو الوزارة) وفصلهم على حد سواء فضلا عن ذلك، في حين يملك رئيس الوزراء عادة في نظام برلماني سلطة سياسية أكبر من زملائه الوزراء، فإن الوزارة ككل تميل إلى العمل بتعاون، حيث تتخذ القرارات المتعلقة بسياسة الحكومة بالإجماع عموماً.

ثالثاً : النظام المزدوج (المهجن)

في الأنظمة المزدوجة (المهجنة) هنالك عناصر من كلا النظامين الرئاسي والبرلماني ويعد النظام الفرنسي واحد من أشهر اشكال النظام المزدوج .
في هذا النظام يوجد هنالك رئيس وبرلمان ينتخب الرئيس من خلال انتخابات منفصلة عن الانتخابات التشريعية ويعين الرئيس رئيس الوزراء من الحزب او الاحزاب التي تتمتع بأغلبية مقاعد البرلمان . وليس من اضروري ان يكون من نفس الحزب الذي ينتمي اليه الرئيس .
احيانا لا يكون رئيس الحكومة من نفس حزب الرئيس مما يؤدي الى حكومة (تعايش) كما يسمسها الفرنسيون وفي هذه الحالة يبادر الرئيس والحكومة بتقديم معظم التشريعات .

الأنظمة المزدوجة (المهجنة): النموذج الفرنسي

إن الخيارات الشائعة المتزايدة هي الجمع بين عناصر من كلا النظامين البرلماني والرئاسي، تمثل فرنسا الحالة التقليدية من هذا المزيج أو النظام " المهجن" فبموجب هذا النظام يختار الناخبون أعضاء البرلمان والرئيس كلهم مباشرة. وما يلبث الرئيس أن يعين رئيس الوزراء والوزارة، استناداً إلى التمثيل الحزبي النسبي في البرلمان، مما قد يدفعه إلى تعيين رئيس وزراء من حزب غير حزبه نفسه، من شأن هذا " التعايش أن يزيد من المنافسة السياسية ضمن القطاع التنفيذي. غير أن العادة تقضي بان يتحكم الرئيس الفرنسي بميادين السياسة المتعلقة بالشؤون الخارجية مثلاً، فيما يدير رئيس الوزراء والوزارة قضايا الحكومة اليومية.
لما كان النظام المزدوج (المهجن) يجسد مظاهر من النظامين الرئاسي والبرلماني، فقد رأى البعض من النقاد و قدّم حججاً على انه يعمل فعليا كواحد من الاثنين فقط، سواء كان الرئيس والأغلبية البرلمانية ينتسبون إلى الحزب نفسه أم لا .

دور الأحزاب في الأنظمة البرلمانية

تؤثر السياسة الموالية لحزب بعينه على العلاقات التشريعية – التنفيذية بشكل جذري في شكلي الحكومة الرئاسية والبرلمانية . إلا أن امتزاج السلطتين التنفيذية والتشريعية في الأنظمة البرلمانية، بالتعارض مع مبدأ فصل السلطات في الأنظمة الرئاسية، يجعل ديناميكية وحركة الحزب الموالي وثيقة الصلة بالعلاقات التشريعية- التنفيذية في إطار هذه الأنظمة.

الحكومة والمعارضة

يتمثل دور الحزب الحاكم (أو الأحزاب الحاكمة) في الهيئة التشريعية في العمل على تحويل السياسة الحكومية إلى قوانين. لكن هذا الدور في احيانا كثيرة يكون معرض لعدد من الضغوطات، منها على سبيل المثال : نسبة المقاعد، والتماسك ضمن الحزب الواحد(والتماسك بين الأحزاب في حال تشكيل حكومات ائتلافية)، والرأي العام، وقوة المعارضة. ويتمثل دور أحزاب المعارضة في البرلمان، في العمل على القيام بمناقشة جدية وتحدي التشريعات التي تقدمها الحكومة اذا كانت تناقض المصلحة العامة للشعب او تأخذ في الاعتبار مصلحة الحزب الحاكم الخاصة .

بطبيعة الحال، من شأن المعارضة في مثل هذه الحالة أن تدافع عن مجموعة بديلة من الأولويات، أو عن طريقة مختلفة في معالجة القضايا المتداولة في هذا الإطار، ويمكن للمعارضة أن تقدم تعديلات بخصوص مشروع القانون المعروض للنقاش بغرض السعي لتقريبه من موقفها الخاص. أن خير معارضة هي " تلك التي تسعى إلى أن تكون بناءة مما يعني تحدي التشريعات التي تناقض سياسة المعارضة بوضوح.

حكومة الظل

إن أحزاب المعارضة الأكثر نجاحا هي تلك التي تبرهن عن قدراتها على الحكم، ومن الممارسة الديمقراطية في العمل البرلماني ان تقوم المعارضة بتعيين وزراء لحكومة الظل ينطقون باسمها حول القضايا التي تخضع للسلطة الشرعية لكل وزارة، ويصوغون سياسيات بديلة أو انتقادات استناداً إلى برنامج الحزب السياسي الذي ينتمون إليه .

ويعتبر وزير الظل المعارض هو وزير في الانتظار مستعد أساساً للعمل في حال فشل الحكومة. ومن شأن حالة الترقب والاستعداد للمنصب هذه أن تعيد معنويات لوزير الظل من جهة، وللحكومة من جهة أخرى، وتزداد فرص عضو المجلس التشريعي للتأثير على خطط وتوجهات الحكومة، في حالة امتلاك الإرادة.

ووزير الظل هو وزير مقتدر ومهم بجداره حيث يعمل الى جانب (أعضاء البرلمان) المعارضين، في اتجاه إقرار قانون في مجلس يسيطر عليه أعضاء من غير الحزب الذي تنتمي اليه. يسعى وزير الظل إلى تقريب سياسية الحكومة من موقف المعارضة من خلال نشر سياساته البديلة والترويج لها، فإن نجحت المعارضة في تجنيد الراي العام وفشلت الحكومة في تعديل موقفها وفقاً لذلك، قد يعتبر اغلب أعضائها متعجرفين وعاجزين عن تمثيل الشعب بشكل سليم.

مبادئ إرشادية في العمل البرلماني

ماهي عوامل نجاح العضو البرلماني ؟

كي تكون عضوا برلمانيا ناجحا لا بد ان تتمتع ببعض المواصفات الذاتية والموضوعية هذه المواصفات تسمى بعوامل نجاح العضو البرلماني كمشرع في المؤسسة البرلمانية. يعتمد نجاح العضو البرلماني كعضو فاعلا في علاقاته مع جمهوره ضمن دائرته الانتخابية وموظفيه والاعضاء البرلمانيين الاخرين ومع وسائل الاعلام على العوامل التالية :

• احترام الهيئة التشريعية كمؤسسة :

تنمو المؤسسات العظيمة بفضل الرجال والنساء العظماء . ولأجل ان تعمل بشكل مؤثر فان الحكومة تحتاج الى روابط الثقة بين الناس وممثليهم اذ يتوجب على كل عضو في المجلس ان ينمي ويطور هذه الثقة وتعني تطوير الثقة فيما تعنيه الفهم والصبر وادراك معنى الهدف والمصير المشترك . ويتوجب على كل عضو ان يحاول اللجوء الى أفضل ما لدى زميله من نوايا ليتحدثا عن ما يناضلان من أجله وما ينويان تحقيقه خلال دورتهما والعمل ما يوسعهم لتحقيق ما يصبون اليه.

• التمكن من القواعد السائدة

أن تكون عضوا برلمانيا مؤثرا يجب ان تتمكن من القواعد السائدة تماما كلعبة كرة القدم فاللاعب البارع الذي لا يعرف ولا يحترم قواعد اللعبة سيخسر المباراة . ان ذلك ينطبق تماما على العضو في البرلمان الذي يتوجب عليه امتلاك درايه كاملة بقواعد اللعبة. ان اول شيء ينصح العضو البرلماني به هو أن يحمل معه \ معها دائما كتاب عن القواعد السائدة(اللائحة الداخلية) . ويستطيع اللجوء اليه وهو يرى العملية الديمقراطية في البرلمان أمامه. وتبدو هذه القواعد غريبة للوهلة الاولى ولكن مع مرور الوقت والاطلاع تصبح ذات معنى . ان التمكن من القواعد والقوانين البرلمانية سيؤدي الى إحداث تغيير في مجال عملك فيما لو كنت بدأت للتو أو مضت عدة سنوات على عملك . إلجأ الى اعضاء من ذوي الخبرة وتوخى نصائحهم دوما .

• الالتزام بالقواعد الاخلاقية

عندما تصبح عضوا في المجلس , ستمنح لقب (صاحب الفضيلة) وتصبح أيضا مسئولا عن التصرف الذي يناسب اللقب . ويتقاسم كل الاعضاء مسئولية إظهار البرلمان بالشكل اللائق . ويتوق الناس لرؤية مستوى عال من السلوك الذي يتمتع به الأعضاء الذي انعم عليهم بذلك اللقب. إن المعرفة بالاتيكييت والسلوك الأخلاقي داخل البرلمان لهو بالامر الحيوي ليس فقط بالنسبة الى المؤسسة التشريعية والناخبين فحسب بل بالنسبة الى المنصب الوظيفي لكل عضو برلماني. يقول احد البرلمانيين الامريكيين المخضرمين في نصيحة له عند معالجته مثل تلك الحالات والتي تعد قانونية الا انها من الممكن ان تثير تساؤلات حول شخصية وسلوك عضوا ما يقول " إن كان سلوكك سيبدو غير لائق إذا لاتقلعه اليوم " تأكد من أنك تتقيد بقواعد السلوك داخل البرلمان فقليلًا

وفي بعض الأحيان يبدوا صعبا أن تتأكد من تصرفاتك ولكن هناك مؤشرين مهمين:
الأول : ان تتجنب أي شيء يمكن ان يفسر على انه صراع مصالح وحتى مظهرك غير المحتشم قد يكون ذو تأثير كارثي على مركزك كبرلماني.
الثاني : فان الالتزام بالقواعد والاعراف السائدة يعتبر أمرا جوهريا لكل برلماني من أجل ان يشارك بفاعلية في أي نشاط برلماني. ودائما ضع في حساباتك (بالك) ان اعدائك يراقبون وينتظرون أن يضربوا ضربتهم.

• احصل على مساعدة البرلمان

لا يمكن لك ان تكون خبيرا في كل شيء ولا تحاول ان تكون بمثابة كل شيء للناس. اتبع تعليمات وارشادات اللجنة في مجال عملك وكن مطلعاً كي تكون مستعداً لأي مناقشة او مفاوضات حتى إن لم تكن انت صاحب الشأن الأول فيها واذا ما صرت من ذوي الخبرة في قضايا معينة فتصبح الزميل المرجع لتقديم العون والمعلومات وسيعينك هذا في تطوير مهاراتك التفاوضية وبناء سمعتك كصانع قرار مهم بين زملائك ومجتمعك الأكبر. وفي البرلمان هناك ما يساعدك على تطوير مهنتك ، ابحث عن المشورة والمعرفة والخبرة بكل حرية ويعتبر الاعضاء مصدرا مهما ابحث عن المعلومات حيثما كانت واعلم انها تمثل القوة بالنسبة لك.
يعتبر جماعات الضغط أعضاء مدفوعي الثمن مهمتهم الترويج لنقطة معينة ويسعون دوماً لاعطائك المعلومة التي تعزز وجهة نظرهم . تذكر دوماً ان لكل عملة وجهان وهذا ينطبق على كل مسألة.

إن للهيئة التشريعية كوادر يجب ان يتقوا بهم على ان يدرس الفائدة المتوخاة من استخدام كادره المتخصص فاذا ما استعنت بكادر تأكد من أنك ستجني فائدة مساعدتهم في البحث والإيجاز. قبل أي اجتماع لجنة يجب ايضا ان تأخذ وقت يكفي لمراجعة مشاريع القوانين او الاجراءات الموضوعية على جدول الاعمال ستكون عندها اكثر فاعلية وستكون اراءك اكثر تأثيراً على قرار اللجنة او البرلمان بشكل عام .

• التمكن من وسائل الاعلام

تعتبر وسائل الإعلام وسيلة الربط بين الناس وممثلهم في الحكومة وهي بذلك الجزء الرابط الحيوي لأية ديمقراطية. ويتوجب على ذلك الإعلام تحمل مسؤولية اعلام المواطنين على الدوام بما يجري ويجب ان يتولوا هذه المهمة بكل جدية. كما ان على الأعضاء البرلمانيين مهمة اللقاء مع الصحفيين بشكل دوري لإبلاغهم بمواقفهم حول قضية ما وما هم بصدد.
إن الإبقاء على علاقة عمل جيدة مع وسائل الاعلام لها ذات الاهمية التي تأخذها أي علاقة شراكة أخرى وهناك حالات ما تؤدي فيها وسائل الاعلام عملاً رائعاً يستحق الثناء الا انها في بعض الاحيان تتجاوز ما هو مسموح لها وتستحق عندها النقد البناء ويحتاج العضو البرلماني ان يبني علاقة مع الصحافة كما ينبغي للمرء ان يقيم علاقة مفتوحة في شراكة مع الزوج او الاخ او علاقة عمل او مع زملاء المهنة وتعمل وسائل الاعلام عمل البرومتر (مقياس الضغط) لرأي الناس مما يتوجب عليك ان تبقى عينك مفتوحة على ما تقدمه وسائل الاعلام .
لا تدع الصحافة تمنع في اظهارك على وسائلها فقد عرف عنها انها ترفع من شأن أحدهم وتحط كثيراً منهم , ان ردة الفعل العقلانية تجاه تقارير وسائل الاعلام امر حيوي لبناء وتعزيز الشخصية البرلمانية. اختر بحذر متى ترد على التقارير الاعلامية هذه العقلانية ستكسبك الاحترام والثقة .

• التمكن من الوقت

ليس هنالك إلا القليل من المهن التي تتطلب توفير الوقت لها كمهنة العضو البرلماني الذي يبقى مستعدا لأي اتصال على مدى 24 ساعة في اليوم. يمثل الوقت مصدر خوف اذا لم يحسن التعامل معه فلا يمكن عندها تحقيق أي شيء. نظم وضع اولوياتك وكرس نفسك لهذه الاشياء التي تعتبرها مهمة , تكون عندها قد خطيت خطوة إلى الإمام في العمل البرلماني . ان البرلماني الناجح يتمتع بالدقة وينبغي وصوله في الموعد المناسب الى المجلس وان يلتزم بالمواعيد ويصل الى اجتماعات اللجنة في الموعد . ان الاسلوب الذي تنظم به وقتك يعكس كثيرا شخصيتك . ان الروزنامة البرلمانية دقيقة جدا فاذا ما نسي أحدهم موعد تقديم مشروع قانون او اقتراح فربما يمر عام كامل قبل أن يستطيع ذلك العضو ان يحصل على فرصة تقديم مشروعة او مقترحة . وبالطبع فان لكل برلماني حياته الشخصية الخاصة التي تحتاج الى وقتها أيضا . إن أهمية الالتزامات المهنية البرلمانية هي بالذات أهمية المسؤوليات الاخرى غير البرلمانية . فلا يمكن ان تضحي بهذه المهام وتقطع علاقتك مع عائلتك وزملائك لانه وفي نهاية الدورة وعندما تعود إلى الحياة الاعتيادية فانك ستكون بأمس الحاجة الى تلك الروابط.

• ما هو الوقت المناسب للتحدث

إن الجزء الأعظم من عمل البرلماني هو في تنظيم الكلمات ينبغي إذا التحضير قبل التحدث وقد قال بعض من كبار المتحدثين ان التحضير للكلام يستغرق وقتا أطول بعشر مرات من القائه فشخصية المتحدث يظهرها حديثه (الكلام صفة المتكلم) ان الحديث المؤثر لا يقاس بطول مدته، تحدث باختصار ولا تحاول ان تتناول كل المواضيع . احسب دائما حساباتك قبل ان تأتي الى المنصة ان الكلام عن كل المشاريع والتحدث بكثرة يضاعف من تأثيرك . ان التحضر في الكلام لا يمثل لياقة العضو البرلماني فحسب انما هو مؤشر على التحضير الجيد للكلمة ان الحديث المتوازن جدير بالاستماع والانصات من جميع الاطراف اكثر من الكلام المستتر المليء بالغمز والاهانة الواضحة.

• كن جزء من الحل

هناك قول شائع " ان لم تكن جزء من الحل فانك جزء من المشكلة " ان الكثير من القضايا المثيرة للجدل أي الملتهبة غالبا ما تورد في البرلمان وبعضها منها يحث في دائرتك الانتخابية وبما انك قائد منتخب فان الكثير من الناس سوف يرون كيف سيكون ردة فعلك ازاء هذه الحالات والكثير منها سوف يتبنون ذات موقفك . يجب عليك دائما ان تضع في الحسبان عواقب أي تصرف تختاره ان ما تختاره ربما يحقق التغيير .

إن التصرفات التي تكثر من ظهورك هي ممارسة السياسة بأسوأ صورها . استخدم مهارتك ومركزك كبرلماني للمساعدة في إيجاد حلول للمشاكل القائمة فإذا ما قدم مشروع في البرلمان او قدم مشروع مجتمعي تعاون مع الوكالات المحلية والحكومية من أجل ايجاد انجع الحلول . قم بطرح الاسئلة وعمل البحوث وأظهر تأثيرك الايجابي على زملائك في البرلمان وعلى المجتمع . ان السعي لايجاد حلول للقضايا القائمة يعني فيما يعنيه العمل مع أناس قد لا تتفق معهم سياسيا . ويتطلب البحث عن الحلول بناء إجماع وإيجاد الرغبة في الوصول الى الحلول الوسط ويساعد أيضا في التوصل الى فهم جيد لهذه القضايا بعقل مفتوح وليس بموقف غير ثابت غير قابل للتغيير . ان تبني موقفا جديدا بفهم جديد مؤشر قوه وليس ضعف . تتطلب القيادة عملا متزنا لا فهما عاطفيا انفعاليا للمسائل وان تسلم بأنك قد تكون مخطئا . ان السياسي الذي تدفعه الرغبة لاستغلال

• لا تحرق الجسور

في السياسة لا يوجد أعداء دائمين كما لا يوجد أصدقاء دائمين ففي الوقت الذي تكون فيه كارها أو حتى نافرا من بعض الزملاء، تذكر أن خصم اليوم قد يكون حليف الغد. وكما يتوجب على كل عضو برلماني ان يعود نفسه على التحمل والألا يستفز بسهولة, وسيكون من الممكن جدا ان تناقش بكل عقلانية ولياقة متى ما فصلت الدواعي الشخصية عن الأمور العامة. ويجب أن تبني سمعة تتسم بالصراحة والصدق , وتوقع أن تعامل أولئك الذين تختلف معهم وستكون في حاجة الى علاقات جيدة مع زملائك بغض النظر عن موقعك داخل البرلمان.

• صوت بضميرك

كن حذرا في الإجراءات التي اخترت ان تدعمها فالتاريخ مفعم بالأمثلة التي تحكي عن أعضاء يوقعون على لوائح القوانين او المقترحات ثم ما يلبثون ان يتنكروا لها عندما يحين وقت مناقشتها في المجلس , تفحص سلفا تلك اللوائح والمقترحات كي تتخلص من الإحراج الذي يسببه التصويت ضد قرار سبق وان وقعت عليه.

وهناك حالات يحدث ان تعد للتصويت بشكل ما الا انه وبعد صفاء ذهن أو بعد ان تحصل على معلومات جديدة يؤدي بك إلى أن تغير موافكك عندما يحصل ذلك دع هذا الموقف الجديد معروفا للجميع فالمصادقية هي العملة الذهبية لأي برلمان.

• أبق على صلتك بدائرتك الانتخابية

انه لأمر غاية في السهولة ان يستهلك عضو المجلس بفعل داء العظمة وينسى ان كل الأعضاء مسئولون بشكل ثابت عن مواطنيهم وقد لا يوافق جمهور الدائرة الانتخابية دائما على مواقف ممثلهم, غير انهم سيحترمونهم كثيرا لو استشارهم قبل ان يصل الى قرار حول قضية ما . تذكر ان ترد على المكالمات الهاتفية وأن تجيب على الرسائل وأن تعقد الاجتماعات , أن تفعل كل ما يضمن ان جمهورك على دراية بما تقوم به , انه لمن الصعوبة بمكان أن تؤسس روابط متينة مع جمهورك بوسائل الإعلام ومع ذلك لو كنت كاتباً ماهراً فكر ان تكتب عموداً أسبوعياً لجمهورك في الدائرة الانتخابية وكذلك للناس بشكل عام.

الفصل الثاني

دور البرلمان في الأنظمة الديمقراطية

القواعد العامة للعمل في البرلمان

أن من أهم القواعد العامة للعمل في البرلمان ما يلي:-

• تعريف العمل البرلماني:

إن الإجراءات البرلمانية هي سلسلة من القواعد التي ينبغي على المؤسسة التشريعية اتباعها من أجل الوصول إلى قرارات بطريقة ديمقراطية ومنتظمة في الوقت الذي يتم فيه احترام مبدأ أن الأغلبية السياسية هي التي تقرر في نهاية المطاف عبر عملية التصويت وظائف وأدوار المؤسسة التشريعية.

• فاعلية البرلمان:

وهي قابلية البرلمان على المضي في خطة عمل البرلمان بمواعيد زمنية واتخاذ القرارات في الوقت الذي يسمح بمناقشات ومجادلات للموضوع.

• نظام عمل البرلمان :

وهذا يشتمل على أهمية أن يعمل البرلمان والبرلمانيين بشكل منظم وتتضمن فكرة التنظيم وضع رزنامة (أجندة) وتوقيينات للفترة الزمنية التي تستغرقها المسألة وعمل اللجنة والجلسات التي يحضرها كل الأعضاء الخ وكذلك تتضمن طريقة إدارة الاجتماع لأن المناقشات غير المنتظمة من الممكن أن تؤدي إلى فوضى.

• العدالة في إدارة الإجراءات البرلمانية :

ذلك يتطلب احترام قرار الأغلبية السياسية والتصويت وكذلك حماية حقوق الأقلية السياسية ضمن المؤسسة التشريعية، الحق في التحدث، المناقشة والتصويت الذي يجب أن يمنح للجميع. كما لا يمكن قبول أي قيود على الأقلية السياسية وهي لا تتوافق والقوانين من جهة والقيم الديمقراطية من جهة أخرى , إضافة إلى ما سبق فإنه لا يمكن الرجوع إلى الوثائق والمراجع الأخرى إلا إذا كانت متوفرة ويمكن الوصول إليها من قبل جميع الأعضاء بضمنهم الأقلية السياسية.

• **أصول النزاعات داخل البرلمان والمجتمع:**

يجب على البرلمان أن يساهم في وضع حلول أو آلية لحل النزاع في المجتمع خاصة إذا كانت تلك النزاعات تتضمن قضايا بين الأشخاص والمنظمات من جهة والحكومة من جهة أخرى. ان الدور المهم للأعضاء المنتخبين والذين يعتبرون الممثلين الوحيدين للمجتمع في البرلمان هو في ردم الهوة بين المجتمع والجهة التنفيذية وبكلمة اخرى فان البرلمان يضمن حقوق المواطنين وهمومهمالخ. يعبر عنها داخل البرلمان أثناء الجلسة وفترة الأسئلة ومناقشات اللجان والاستماع الخ ومن خلال مناقشات ورقة العمل والتعديلات يعمل الأعضاء على ايجاد حل وسط بين ما تريد اللجنة التنفيذية ان تنفذه وبين مصالح المواطنين.

مفاهيم العمل البرلماني

ماهي مفاهيم العمل البرلماني

- **الاستقلالية** : يعتبر البرلمان هيئة مستقلة بقوانينها وإجراءاتها الخاصة بها .
- **العمومية**: (اللاستثنائية) تعد الإجراءات والقوانين التابعة للبرلمان مطبقة على الجميع وبلا استثناء.
- **المعرفة الواعية لطبيعة الاجراءات** : إن القوانين والإجراءات والممارسات والخصائص المتعارفة تتطلب عزما وفهما جيدا من الأعضاء.

المبادئ البرلمانية

1- تصويت الأغلبية السياسية

- إن تصويت الأغلبية السياسية يقرر أي مسألة أو نشاط حكومي جاعلا كل عضو ملتزم بتصويت الأغلبية السياسية
- إن أحد أهم مبادئ قوانين العمل البرلمانية يجب ان يكون ذو صلة بأهمية احترام تصويت الأغلبية السياسية على أي مسألة ذلك يعني فيما يعنيه انه بالرغم من كل الاختلافات في الآراء بين الأغلبية السياسية والأقلية السياسية فانه يتعين على جميع الأعضاء قبول نتيجة التصويت والقرار الناجم عن ذلك والذي تم اتخاذه من قبل الأغلبية البرلمانية. هذا القرار والتصويت عادة ما يتلاءم وبرنامج عمل الحكومة وبهذا يتوجب على جميع الأعضاء العمل وفق القوانين التي تم التصويت عليها من قبل الأغلبية البرلمانية في نهاية المناقشات على ورقة الأعمال , ذلك يعني أيضا احترام واحدة من أهم القيم الديمقراطية كما يتوجب على البرلمان ان يعكس وعلى الدوام احترام القيم الديمقراطية مثل تلك آنفة الذكر .

2- حماية الأقلية السياسية

يعتبر احترام حقوق الأقلية السياسية في البرلمان من القيم الديمقراطية المهمة وهي من مبادئ قوانين عمل البرلمان بشكل خاص هذا يعني ان الأعضاء التابعين للأقلية البرلمانية يجب ان يمنحوا حرية التحدث والاستجواب والمناقشة الخ, وخلال المناقشات وفترات الاستجواب واجتماعات اللجان..... الخ ان الأقلية البرلمانية تمثل قطاعا من المجتمع يجب ان تسمع وتحترم آراءه ومشاغله ومصالحه.

3- العدالة و المساواة بين الأعضاء

إن تحقيق العدالة و المساواة بين الأعضاء في الحقوق والامتيازات والواجبات وحرية التحدث مبدأ قانوني مهم في ممارسة العمل البرلماني .

لضمان مناقشة تامة لأية قضية او عملية تعديل او مسألة متنازع بشأنها فان جميع الأعضاء يجب ان يمنحوا الحق في الحديث غير انه يتوجب إيجاد مادة في القانون الإجرائي البرلماني تشترط على الأعضاء ذو الرأي المعارض إظهار الاحترام لغيرهم والإحجام على التعليقات الشخصية. يتوجب أيضا على قوانين عمل البرلمان ان تضم أشياء مثل التسلسل والمساءلات البرلمانية يجب ان يتم التعامل معها بشكل فوري وعادل بغض النظر عن يطلب ذلك . ان مبدأ العدل في هذا الإجراء يتطلب أيضا ان يصوت الأعضاء جميعهم في وقت واحد لتفادي أي سوء فهم عن انحياز او محاباة في البرلمان وفي هذا الموضوع من الضروري بمكان التشديد على أهمية حيادية رئيس البرلمان خلال المناقشات وذلك في القوانين البرلمانية.

4- السلوك المعتدل (مناقشات متحضرة)

من الواضح انه لضمان انتظام المناقشات واحترام جميع الآراء فانه يتوجب على القوانين البرلمانية توضيح ما هو السلوك الحضاري المعتدل داخل البرلمان وما هو غير ذلك إذ لا يمكن قبول أي تجريح شخصي أو أعمال عنف بالأيدي والأرجل أو أي أعمال هجومية ما بين الأعضاء. إن ذلك يعني سلوكا أخلاقيا يتوجب على الجميع الالتزام به كما يجب إيجاد مادة في القانون الإجرائي تشير الى إجراءات يمكن ان تتخذ ضد أي عضو لا يحترم تلك المبادئ ولا يتوجب على المرء ان ينسى سمعة وصورة البرلمان تقررها سلوك أعضائه وإلا من المحتمل ان تنتقض هذه الصورة في أذهان الناس ولا يبقى منه إلا صورة فوضوية غير متحضرة.

5- إعلام المواطنين

حق الناس في إعلامهم بما يجري وأهمية ان تكون جميع الإجراءات البرلمانية معروفة لديهم. يجب أن يكون البرلمان مؤسسة شفافة تتمتع بسمعة طيبة كهيئة ممثلة بشكل حقيقي للامة وهكذا فان إجراءاتها يجب ان تكون معروفة للجمهور وذلك من خلال طرق ووسائل عديدة هذا وحده سوف يدعم ثقة الناس في البرلمان ويرفع من مقام هذه المؤسسة التشريعية كما يجعل الناس مرتاحين بالقرارات التي اتخذها البرلمان نيابة عنهم . ان جعل جميع الإجراءات البرلمانية معروفة لديهم يرفع مقام العمل والمناقشة بين الأعضاء ويساعد الناس في الحصول على نظرة وقراءة أقرب للجهود التي يقوم بها الأعضاء من اجل الدفاع عن مصالحهم والتعامل مع ما يشغلهم وهكذا فان الإجراءات البرلمانية يجب ان تسمح للناس ووسائل الإعلام الحضور والتغطية الإعلامية في صحيفة رسمية ونشرة برلمانية ومعلومات عبر الشبكة الدولية (الإنترنت) وعلى نحو ذلك .

6- حيادية رئيس البرلمان

يجب أن تشدد قوانين عمل البرلمان على حيادية الرئيس وهذا يعني انه لا يمكن له \ لها المشاركة في أي نشاط حزبي من الذي ينتمي اليه ولا يمكن أن يشارك في أي نقاش . مما تقدم يجب علينا ان لا نفهم بأن دور الرئيس منحازا الى كتلة حزبية او كيان سياسي او شيء آخر داخل البرلمان , ان لهذا أهمية جوهرية في إسباغ دورا قياديا ولكي يعمل بشكل يضمن ان القوانين الإجرائية تحترم ويضمن بأن النظام يتم احترامه من قبل جميع الأعضاء .

7- اتباع نظام ثابت في عملية اتخاذ القرار

يجب أن يكون البرلمان عارفا للطريقة التي يسير بها عمله ان هذا يعني ان هناك برنامج عمل موضوع ونظام ثابت مطروح لأي قضية في البرلمان هذا يسمح بالمناقشة والجدال ولكنه يفرض فترة زمنية محددة على الأعضاء للتوصل إلى قرار. ولا ينبغي على المرء أن ينسى أن الدور الرئيسي للبرلمان هو اتخاذ القرارات والتي عادة ما يتم عن طريق الأغلبية السياسية من خلال

العمل البرلماني و التكتلات الحزبية

إن دور العضو يمكن بشكل منفرد أو على الأكثر جزء من كتلة حزبية ذلك يعني مجموعة من أعضاء نفس الحزب أو الائتلاف يقومون بتشكيل تجمع لهم داخل الهيئة التشريعية وهو ما يطلق عليه الكتلة الحزبية وهم عادة ما يجلسون معا في نفس الصالة البرلمانية وغالبا ما يكون لهم غرف في البرلمان وكذلك كادر للمساعدة في إنجاز أعمالهم مثل إجراء البحوث والاتصالات... الخ. تساعد هذه التكتلات الحزبية في تنسيق النشاطات الخاصة بأعضائها مثل إيجاد الفرص للتحدث وإيجاد استراتيجيات العمل اليومي في البرلمان .

ان قواعد العمل تحدد دائما للتكتلات الحزبية امتيازات مثل عدد مرات التحدث والمصادر التمويلية لإدارة أعمالها . فعلى سبيل المثال يخصص الكثير من البرلمانات ميزانية على أساس عدد أعضاء المجموعة الحزبية.

ان لكل هيئة تشريعية عادة حد أدنى لعدد الأعضاء الذي يتطلبه تشكيل الكتلة الحزبية . وإن أغلب الكتل الحزبية تميل الى امتلاك مجموعة حزبية تنفيذية لإدارة شؤونها الداخلية وعلاقتها الخارجية مع المسؤولين الرئيسيين في البرلمان و المجاميع الحزبية الأخرى.

ويمكن للكتل الحزبية ان تكون ذات طبيعة غير رسمية كأى تجمع حزبي حول قضية ما . ان العديد من الأحزاب السياسية الكبيرة في البرلمان يكون لها غالبا كتل حزبية نسائية يمكن لهم أن يجرون الاجتماعات النسائية من خلالها أو ان يكون لهم كتل حزبية إقليمية لأعضاء من منطقة او من محافظة او ولاية او حتى مدينة , هذه الكتل الحزبية تمكن من تنوع المصالح ضمن الحزب أو الهيئة التشريعية من أجل العمل بشكل أكثر فاعلية لقضايا ذات اهتمام مشترك .

أخلاقيات البرلمان والهيئة التشريعية

تلعب الهيئة التشريعية دورا بارزا في تطوير إدارة جيدة والحد من أعمال الفساد والإدارة الضعيفة في جميع قطاعات المجتمع. فالناس يتوقعون من أعضاء الهيئة التشريعية ان يتمتعوا بمستويات عالية من الخلق في حياتهم المنهية والخاصة ويتوقعون كذلك ان يقدموا خدماتهم عن قناعة والتزام تجاه الناس.

وبكلمة أخرى فانهم يستفيدوا من صلاحياتهم التشريعية لاتخاذ القرارات التي تصب في مصلحة كلا من الدولة والمواطنين .

ان إخفاق البرلمانين في تحقيق هذه التوقعات يمكن أن يؤدي ليس إلى الأضرار بثقة مواطنيهم في قدرات زعمائهم المنتخبين في العمل من أجل مصالح مواطنيهم فحسب بل إلى شرعية البلد ومؤسساته وفي أحسن الأحوال فإن ذلك يؤدي الى فقدان الثقة والقطيعة من جانب المواطنين وفي أسوأها يؤدي الى مساءلة النظام السياسي برمته .

انه لأمر جيد إن يحسن الأعضاء المنتخبون الحكوميون التصرف وان يظهروا تصرفا ينم عن أخلاق رفيعة المستوى, لهذا السبب فان الهيئات التشريعية لديها ما يطلق عليها (مواثيق العمل) او (ضوابط السلوك) للتحكم وضبط أعضاء الهيئة التشريعية والحكومة .

إن واحد من اكبر الفوائد المتأتية من ضوابط السلوك يتمثل في خلق وإعادة خلق ثقة المواطنين في البرلمان وأعضائه , ومن أجل أن يكون فاعلا , لا يكفي إيجاد المواثيق فقط بل نشرها داخل وخارج الهيئة التشريعية من أجل زيادة الوعي بها وبمحتواها ولتسهيل مراقبة العامة لمدى التمسك بالمواثيق والقيم التي تضعها وينبغي على أعضاء الهيئة التشريعية تلقي تدريبا كافيا لأجل الوصول إلى الفهم الكامل لمحتوى و مضامين تلك الضوابط . وأخيرا يتوجب عليهم أيضا أن يكونوا واعين لخطر إجراءات المحاسبة في حال عدم الالتزام بتلك المواثيق .

وهناك عدة وسائل لضمان التنفيذ الفاعل للآليات المصممة لتعزيز وحدة الأعضاء والهيئة التشريعية ذاتها.

إن اختيار نظام تنفيذ فاعل على الرغم من حساسيته سياسيا لهو بالأمر الحاسم في ضمان الالتزام بتلك الضوابط فبدون آلية للمراقبة ووجود خطر المحاسبة فان الإجراءات الضبطية المختلفة سيتم تجاهلها وبالتالي تصبح غير فعالة.

الأغلبية والأقلية البرلمانية

بعد إجراء الانتخابات وفي معظم المجالس التشريعية هنالك حزب او احزاب لها الاغلبية من الاصوات مما يسمح لها بتمرير أي برنامج سياسي قدما الى الامام . وكذلك سيكون هنالك اقلية سياسية في المجلس من حزب او من عدة احزاب ممن لا يوافقون الاغلبية على رأيهم او ربما لديهم وجهات نظر اخرى تختلف عن تلك التي لدى الاكثرية وهذه هي طبيعة الديمقراطية . تمرر القوانين من قبل أغلبية الاصوات في معظم الاحوال عبر اغلبية بسيطة لاعضاء المجلس التشريعي وعند الكثير من الديمقراطيات يتطلب الامر اكثرية اكبر لتمرير انواع معينة من التشريعات مثل تغييرات الدستور او تجاوز نقض (فيتو) من الرئاسة وفي تلك الحالات يتطلب الحصول على أغلبية خاصة (مثلا: ثلثي أو ثلاث أرباع أصوات الأعضاء) للتصويت لصالح أي قانون او تغيير دستوري. ان مبدأ الاغلبية او الاكثرية يعد امرا جوهريا في الحكومة الديمقراطية . تجري المناقشات على اساس الاغلبية السياسية ومتى ما اتخذ قرارا من قبل الاكثرية فانه يتطلب من الاقلية السياسية ان تحترمه . غير انه من الواجب قبل اتخاذ القرار على الاغلبية السياسية ان تسنح للاقلية ان تسأل وتناقش وتجادل وتقدم التغييرات واستخدام كل القوانين الاجرائية لدعم قضيتها.

الفصل الثالث

نظام البرلمان في اليمن .. التكوين والهيكلية

النظام البرلماني في اليمن ومراحل تطوره

مر النظام البرلماني اليمني بمراحل متعددة قبل الوحدة في شطري اليمن وبعدها علي النحو التالي:

1. قبل الوحدة في الشطر الشمالي سابقا

- المجلس الوطني 69 - 1971م
- مجلس الشورى 97 - 1975م
- مجلس الشعب التأسيسي 78-88م
- مجلس الشورى 88 - 1990م

2. قبل الوحدة في الشطر الجنوبي سابقا

- مجلس الشعب الاعلى 71-78م
- مجلس الشعب الأعلى 78 - 86م
- مجلس الشعب الأعلى 86 - 90م

3. بعد تحقيق الوحدة

- مجلس النواب للفترة الانتقالية 90 - 1993م
- مجلس النواب 93 - 1997م
- مجلس النواب 97 - 2003م
- مجلس النواب 2003م

المدة الزمنية لمجلس النواب

مدة مجلس النواب بعد التعديل الدستوري الاخير هي ست سنوات بعد ان كانت اربع سنوات وفقا للدستور السابق وهذا ما توكده المادة 65 من الدستور المعدل التي تبين الية الدعوة لانتخاب مجلس جديد قبل انتهاء المدة المحددة با لدستور .

الدستور مادة (65) " مدة مجلس النواب ست سنوات شمسية تبدأ من تاريخ أول اجتماع له، ويدعو رئيس الجمهورية الناخبين إلى انتخاب مجلس جديد قبل انتهاء مدة المجلس بستين يوماً على الأقل، فإذا تعذر ذلك لظروف قاهرة ظل المجلس قائماً وبيّاشر سلطاته الدستورية حتى تزول هذه الظروف ويتم انتخاب المجلس الجديد."

علاقة مجلس النواب اليمني برئيس الجمهورية

- يقوم مجلس النواب اليمني في علاقته برئيس الجمهورية بمجموعة اختصاصات، أهمها :
- قبول ترشيحات منصب رئيس الجمهورية إلى رئاسة المجلس.
 - قبول استقالة رئيس الجمهورية، وممارسة مهام رئاسة الدولة في حال خلو منصب رئيس الجمهورية.
 - توجيه تهمة الخيانة العظمى أو خرق الدستور أو أي عمل آخر يمس استقلال البلد وسيادته إلى رئيس الجمهورية وكبار موظفي الدولة .

علاقة رئيس الجمهورية بمجلس النواب

- يمارس رئيس الجمهورية في علاقته بمجلس النواب مجموعة مهام أهمها:-
1. دعوة الناخبين إلى انتخاب مجلس النواب.
 2. دعوة مجلس النواب إلى الانعقاد خلال أسبوعين من تاريخ إعلان نتائج الانتخابات.
 3. طلب إعادة النظر في أي قانون أصدره المجلس خلال 30 يوماً من تاريخ رفعه إليه.
 4. إصدار القوانين التي وافق مجلس النواب عليها وضمن نشرها في الجريدة الرسمية.
 5. إصدار قرار المصادقة على المعاهدات والاتفاقات التي يوافق المجلس عليها، والقوانين التي يقرها والتي لا تصبح نافذة إلا بمصادقته عليها.
 6. حق حل مجلس النواب عند الضرورة بشرط إجراء استفتاء شعبي حول أسباب الحل .

علاقة المجلس بالحكومة

وعلى صعيد علاقة المجلس بالحكومة فهو يقوم بمجموعة اختصاصات، أهمها:-

(1) منح الحكومة الثقة

الدستور مادة (86): يقدم رئيس مجلس الوزراء خلال خمسة وعشرين يوماً على الأكثر من تاريخ تشكيل الحكومة برنامجها العام إلى مجلس النواب للحصول على الثقة بالأغلبية لعدد أعضاء المجلس ، وإذا كان المجلس في غير انعقاده العادي دعي إلى دورة انعقاد غير عادية، ولأعضاء المجلس وللمجلس ككل التعقيب على برنامج الحكومة ويعتبر عدم حصول الحكومة على الأغلبية المذكورة بمثابة حجب للثقة.

(2) **ممارسة الرقابة على أعمالها من خلال تقديم التوجيهات وطرح موضوع عام للنقاش،** وتكوين لجان أو تكليف إحدى لجان المجلس بتقصي الحقائق وفحص نشاط الأجهزة التنفيذية التابعة للحكومة، إما عبر توجيه السؤال أو عبر الاستجواب.

(3) **قبول أو رفض مشروع القانون المقدم من الحكومة.**

(4) التصديق على مشاريع الخطط التنموية والموازنة السنوية والحسابات الختامية فضلاً عن السياسة العامة التي تضعها السلطة .
الدستور مادة (87): يقر مجلس النواب خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية ويحدد القانون طريقة إعداد تلك الخطط وكيفية عرضها والتصويت عليها وإصدارها.

علاقة الحكومة بالمجلس

أما الحكومة فهي تقوم بالعمل الآتي:
(1) اقتراح مشروع القانون واقتراح تعديله.
(2) الحق في إصدار اللوائح والأنظمة.
(3) الجمع بين عضوية المجلس والوزارة .

عضوية البرلمان

حدد الدستور اليمني لعضوية البرلمان ما يلي:-

الدستور مادة (64):

1- يشترط في الناخب الشرطان الآتيان:-
أ- أن يكون يمينياً.
ب- أن لا تقل سنه عن ثمانية عشر عاماً.

2- يشترط في المرشح لعضوية مجلس النواب الشروط الآتية:-

أ - أن يكون يمينياً.
ب- أن لا تقل سنه عن خمسة وعشرين عاماً.
ج- أن يكون مجيداً للقراءة والكتابة.
د - أن يكون مستقيم الخلق والسلوك مؤدياً للفرائض الدينية وأن لا يكون قد صدر ضده حكم قضائي بات في قضية مخلة بالشرف والأمانة ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.

الأطر القانونية المنظمة للبرلمان اليمني

- دستور الجمهورية اليمنية
- اللائحة الداخلية للمجلس

1- دستور الجمهورية اليمنية

الدستور مادة (4): الشعب مالك السلطة ومصدرها، ويمارسها بشكل مباشر عن طريق الاستفتاء والانتخابات العامة، كما يزاولها بطريقة غير مباشرة عن طريق الهيئات التشريعية والتنفيذية والقضائية وعن طريق المجالس المحلية المنتخبة.
يقوم النظام السياسي للجمهورية على التعددية السياسية والحزبية وذلك بهدف تداول السلطة سلمياً، وينظم القانون الأحكام والإجراءات الخاصة بتكوين التنظيمات والأحزاب السياسية وممارسة النشاط السياسي ولا يجوز تسخير الوظيفة العامة أو المال العام لمصلحة خاصة بحزب أو تنظيم سياسي معين.

الدستور مادة (62): مجلس النواب هو السلطة التشريعية للدولة وهو الذي يقرر القوانين ويقر السياسة العامة للدولة والخطة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والموازنة العامة والحساب الختامي، كما يمارس الرقابة على أعمال الهيئة التنفيذية على الوجه المبين في الدستور.
الدستور مادة (63): يتألف مجلس النواب من ثلاثمائة عضو وعضو واحد، ينتخبون بطريق الاقتراع السري العام الحر المباشر المتساوي، وتقسّم الجمهورية إلى دوائر انتخابية متساوية من حيث العدد السكاني مع التجاوز عن نسبة (5%) زيادة أو نقصاناً وينتخب عن كل دائرة عضو واحد.

2. اللائحة الداخلية للمجلس

تتكون اللائحة الداخلية من 233 مادة موزعة على ثمانية ابواب تتضمن فصول وفروع على النحو التالي :

الباب الأول: تعاريف ومبادئ عامة

الباب الثاني: أجهزة المجلس

الفصل الأول

- التكوينات

الفصل الثاني

- انتخاب هيئة الرئاسة

الفصل الثالث

- اختصاصات هيئة الرئاسة

الفصل الرابع

- اختصاصات رئيس المجلس

الفصل الخامس

- تشكيل اللجان واختصاصاتها

الفصل السادس

- تكوين الأمانة العامة واختصاصاتها

الباب الثالث: سير أعمال المجلس

الفصل الأول

- جلسات المجلس

الفصل الثاني

- المحافظة على النظام في المجلس

الفصل الثالث

- نظام العمل في الجلسات

الفصل الرابع

- إقبال المناقشة

الفصل الخامس

- التصويت (إبداء الرأي)

الفصل السادس

- محاضر الجلسات

الباب الرابع: أعمال المجلس

الفصل الأول

- الشؤون التشريعية

الفرع الأول

- مشروعات القوانين والاقترحات

الفرع الثاني

- المعاهدات والاتفاقيات

الفصل الثاني

- رقابة المجلس

الفرع الأول

- الأسئلة

الفرع الثاني

- القرارات وطلب المناقشة والتحقيقات

الفرع الثالث

- مناقشة برنامج الحكومة أو أي بيان عن سياساتها

الفرع الرابع

- الاستجابات

الفرع الخامس

- العرائض والشكاوى

الفصل الثالث

- الشؤون المالية

الفرع الأول

- الميزانيات وحساباتها الختامية

الفرع الثاني

- الخطط التنموية

الفرع الثالث

- ميزانية المجلس وحساباته

الباب الخامس

- أحكام العضوية
- الفصل الأول
- الفصل في صحة العضوية
- الفصل الثاني
- إسقاط العضوية
- الفصل الثالث
- الاستقالة
- الفصل الرابع
- المقاعد الشاغرة والإجازات
- الفرع الأول
- المقاعد الشاغرة
- الفرع الثاني
- ضوابط الغياب
- الفصل الخامس
- حصانات الأعضاء
- الفصل السادس
- حقوق الأعضاء وامتيازاتهم
- الباب السادس**
- الإجراءات الخاصة بالترشيح لانتخابات رئيس الجمهورية
- الباب السابع**
- إجراءات تعديل الدستور
- الباب الثامن**
- أحكام عامة

تكوين وهيكلية مجلس النواب اليمني

هيئه مجلس النواب وتكويناته

• أجهزة المجلس

أجهزة المجلس الرئيسية هي:

1. هيئة رئاسة المجلس.
2. اللجان.
3. الأمانة العامة.

• تكوينات هيئه مجلس النواب

تتكون هيئات المجلس النيابي اليمني من:

- رئيس المجلس ونوابه
- من مكتب المجلس
- من اللجان النيابية. وقد اعتمد في هيكلية المجلس
- هيئة تسمى الأمانة العامة للمجلس مهمتها الإشراف على الأعمال الإدارية
- وتحرير محاضر الجلسات

• انتخاب هيئة الرئاسة

ينتخب المجلس في اول اجتماع له بالأغلبية المطلقة لأعضاءه رئيس و أعضاء هيئة رئاسة المجلس. وتكون عملية الانتخاب سرية وتجري في جلسة علنية.

• اختصاصات هيئة الرئاسة

تتولي هيئة رئاسة المجلس الاشراف علي نشاط المجلس ولجانه ومعاونة مختلف اللجان في جميع مجالات عملها . وهيئة رئاسة المجلس هي المسئولة امام المجلس عن جميع اعماله وتمارس الصلاحيات والمهام المحددة لها في الدستور ولائحة المجلس .

• اختصاصات رئيس المجلس

رئيس مجلس النواب له اختصاصات حددتها اللائحة في الفصل الرابع المادة 23 وهي علي النحو الآتي :

رئيس المجلس هو الذي يمثل المجلس في إتصاله بالهيئات الأخرى وفقاً لإرادة المجلس ويعرض على المجلس نتائج لقاءاته واتصالاته وزياراته ويشرف على جميع أعماله. **اللائحة الداخلية مادة (24) :** مع مراعاة الإختصاصات المخولة للرئيس، بموجب أحكام الدستور وهذه اللائحة، يتولى الإختصاصات التالية :

1. ترأس إجتماعات الهيئة والمجلس وإفتتاح الجلسات ورفعها طبقاً لأحكام هذه اللائحة.
2. الإذن بالكلام وتحديد موضوع النقاش وفقاً لجدول الأعمال وبمراعاة أحكام هذه اللائحة.
3. التوضيح أو الإستيضاح في أية مسألة يراها غامضة .
4. بلورة واستخلاص الآراء والمقترحات التي تنبثق عن مناقشة المجلس إلى إتجاهات رئيسية ومحددة ، وطرحها للتصويت والعمل علي تقريب وجهات نظر أعضاء المجلس حول الموضوع المطروح في الجلسة.
5. إعلان ما يصدره المجلس من قرارات.
6. توقيع الإتفاقيات والعقود باسم المجلس أو يفوض من يراه في ضوء اللائحة المنظمة لذلك.
7. المحافظة على استتباب النظام أثناء جلسات المجلس ولتحقيق هذه المهمة يحق له الاستعانة بحرس المجلس وبرجال الشرطة إذا اقتضى الأمر ذلك.
8. ممارسة الصلاحيات المخولة لرئيس مجلس الوزراء فيما يخص شؤون موظفي المجلس.
9. إحالة الموضوعات ومشاريع القوانين والرسائل إلى اللجان المختصة .

10. في حالة غياب الرئيس يقوم بالإختصاصات الواردة في هذه المادة من ينوبه من أعضاء هيئة الرئاسة
11. أية اختصاصات أخرى يكلف بها من قبل المجلس أو الهيئة .

لجان المجلس البرلمانية

يشكل المجلس بناءً على اقتراح من هيئة الرئاسة في دورته الأولى من بين أعضائه اللجان الدائمة ، ويعيد تشكيلها كل سنتين ، وعلى اللجان أن تباشر صلاحياتها لإنجاز ما لديها من أعمال تمهيداً لعرضها عليه ، كما يحق للمجلس كلما دعت الضرورة أن يشكل لجاناً خاصة لدراسة مواضيع محددة. ويتم الترشيح للجان بناءً على رغبة الاعضاء وتخصصاتهم. لجان المجلس هي أجهزة مساعدة للمجلس في ممارسته لاختصاصاته التشريعية والرقابية ويتكون المجلس من اللجان التالية :

1.	لجنة الشؤون الدستورية
2.	لجنة التعليم العالي والشباب
3.	لجنة النقل والمواصلات
4.	لجنة الدفاع والأمن
5.	لجنة التنمية والنفط
6.	لجنة الإعلام والثقافة والسياحة
7.	لجنة القوى العاملة والشؤون الاجتماعية
8.	لجنة الإدارة المحلية
9.	لجنة التجارة والصناعة
10.	لجنة الخدمات
11.	لجنة الشؤون الخارجية والمغربيين
12.	لجنة العرائض والشكاوي
13.	لجنة الشؤون المالية
14.	لجنة الزراعة والأسماك
15.	لجنة العدل والأوقاف
16.	لجنة الحريات العامة
17.	لجنة التربية والتعليم
18.	لجنة الصحة العامة والسكان
19.	لجنة تقنين أحكام الشريعة
20.	لجنة المياه والبيئة

مهام ووظائف البرلمان اليمني

البرلمان هو المؤسسة المناط بها سلطة التشريع, وقد جاء تحديد وظائف البرلمان في الموسوعة العربية الميسرة" بأنها الهيئة التي ينتجها الشعب لممارسة الوظائف التشريعية وأهمها تقرير الضرائب وسن القوانين بالإضافة إلى رقابة الحكومة".

ويكاد يكون الاختصاص السياسي/ الرقابة السياسية على السلطة التنفيذية أكثر اختصاصات البرلمان الأخرى" المالية والتشريعية" أهمية, فمن خلال هذه الوسيلة, وبوسائلها التي سنأتي عليها فيما بعد, يمسك البرلمان بمحاسبة السلطة التنفيذية عن جميع تصرفاتها ومناقشة سياستها العامة والقوانين التي تنفذها.

أما اختصاصات مجلس النواب فتحدد بثلاث وظائف هي:-

• المهام الدستورية

الدستور مادة (92): يصادق مجلس النواب على المعاهدات والاتفاقيات السياسية والاقتصادية الدولية ذات الطابع العام أيًا كان شكلها أو مستواها خاصة تلك المتعلقة بالدفاع أو التحالف أو الصلح والسلم والحدود أو التي يترتب عليها التزامات مالية على الدولة أو التي يحتاج تنفيذها إلى إصدار قانون.

الدستور مادة (93):

أ- لمجلس النواب حق توجيه التوصيات للحكومة في المسائل العامة أو في أي شأن يتعلق بأدائها لمهامها أو بأداء أي من أعضائها وعلى الحكومة تنفيذها فإذا استحال عليها التنفيذ بينت ذلك للمجلس.

ب- إذا لم يقتنع المجلس بالمبررات يحق له مباشرة اجراءات سحب الثقة من احد نواب رئيس مجلس الوزراء او أي من الوزراء المعنيين، ولا يجوز عرض طلب سحب الثقة على المجلس الا على اقتراح من ربع اعضاء المجلس وبعد استجواب، ولا يجوز للمجلس ان يصدر قراره في الطلب قبل مرور سبعة ايام من عرضه ويكون قرار سحب الثقة باغلبية اعضاء المجلس.

الدستور مادة (94): يجوز لعشرين بالمائة على الأقل من أعضاء المجلس طرح موضوع عام لمناقشته واستيضاح سياسة الحكومة فيه وتبادل الرأي حوله.

الدستور مادة (95): لمجلس النواب بناءً على طلب موقع من عشرة أعضاء على الأقل من أعضائه أن يكون لجنة خاصة، أو يكلف لجنة من لجانته لتقصي الحقائق في موضوع يتعارض مع المصلحة العامة، أو فحص نشاط إحدى الوزارات والهيئات والمؤسسات العامة أو وحدات القطاع العام أو المختلط أو المجالس المحلية وللجنة في سبيل القيام بمهامها أن تجمع ما تراه من أدلة وأن تطلب سماع من ترى ضرورة سماع أقواله وعلى جميع الجهات التنفيذية والخاصة أن تستجيب لطلبها وأن تضع تحت تصرفها لهذا الغرض ما تملكه من مستندات أو بيانات.

• المهام التشريعية

تمثل الوظيفة التشريعية الاختصاص الأصلي لمجلس النواب و تمر بمراحل ثلاث هي:-

- الاقتراع
- المداولة والتصويت
- التصديق والإصدار

وفقاً للدستور يحال كل مشروع تقترحه الحكومة إلى إحدى لجان المجلس لفحصه وتقديم تقرير عنه. أما مقترحات القوانين المقدمة من أعضاء مجلس النواب فهي يجري فحصها أمام لجنة خاصة لإبداء الرأي في مدى جواز نظر المجلس فيها قبل أن تحال إلى اللجان. ولا يمكن مقترحات القوانين المرفوضة أن تعرض ثانية في دور الانعقاد نفسه على عكس مشروع القانون المقدم من قبل الحكومة .

• المهام المالية

جاء في الدستور اليمني فيما يخص المهام المالية ما يلي:-
الدستور مادة (88):

أ- يجب عرض مشروع الموازنة العامة على مجلس النواب قبل شهرين على الأقل من بدء السنة المالية، ويتم التصويت على مشروع الموازنة باباً باباً وتصدر بقانون، ولا يجوز لمجلس النواب أن يعدل مشروع الموازنة إلا بموافقة الحكومة ولا يجوز تخصيص أي إيراد من الإيرادات لوجه معين من أوجه الصرف إلا بقانون، وإذا لم يصدر قانون الموازنة الجديدة قبل بدء السنة المالية عمل بموازنة السنة السابقة إلى حين اعتماد الموازنة الجديدة

ب- يحدد القانون طريقة إعداد الموازنة وتبويبها، كما يحدد السنة المالية.

الدستور مادة (89): يجب موافقة مجلس النواب على نقل أي مبلغ من باب إلى آخر من أبواب الموازنة العامة وكل مصروف غير وارد بها أو زائد في إيراداتها يتعين أن يحدد بقانون.

الدستور مادة (90): يحدد القانون أحكام موازنات الهيئات والمؤسسات والشركات العامة وحساباتها والموازنات المستقلة والملحقة وحساباتها الختامية ، وفيما عدا ذلك تسري عليها الأحكام الخاصة بالموازنة العامة وحسابها الختامي بما في ذلك عرضها على مجلس النواب للمصادقة.

الدستور مادة (91): يجب عرض الحساب الختامي لموازنة الدولة على مجلس النواب في مدة لا تزيد على تسعة أشهر من تاريخ إنتهاء السنة المالية، ويتم التصويت عليه باباً باباً وتصدر مصادقة المجلس بقانون، كما يجب عرض التقرير السنوي للجهاز المختص بالرقابة المحاسبية وملاحظاته على مجلس النواب، وللمجلس أن يطلب من هذا الجهاز أي بيانات أو تقارير أخرى.

مهام ووظيفة عضو البرلمان

جاء في الدستور اليمني فيما يخص مهام ووظيفة عضو البرلمان ما يلي:-

الدستور مادة (75): عضو مجلس النواب يمثل الشعب بكامله ويرعى المصلحة العامة ولا يقيد نيابته قيد أو شرط.

الدستور مادة (76): يقسم عضو مجلس النواب قبل مباشرة مهام العضوية أمام المجلس اليمني الدستورية في جلسة علنية.

الدستور مادة (78): إذا خلا مكان عضو من أعضاء مجلس النواب قبل نهاية مدة المجلس بما لا يقل عن سنة، انتخب خلف له خلال ستين يوماً من تاريخ إعلان قرار المجلس بخلو مكانه وتنتهي عضويته بانتهاء مدة المجلس. (؟؟؟؟ رقم المادة)

الدستور مادة (79): لا يجوز لعضو مجلس النواب أن يتدخل في الأعمال التي تكون من اختصاص السلطتين التنفيذية والقضائية.

الدستور مادة (80): لا يجوز الجمع بين عضوية مجلس النواب وعضوية المجلس المحلي أو أي وظيفة عامة، ويجوز الجمع بين عضوية مجلس النواب ومجلس الوزراء.

الدستور مادة (81): لا يؤاخذ عضو مجلس النواب بحال من الأحوال بسبب الوقائع التي يطلع عليها أو يوردها للمجلس، أو الأحكام والآراء التي يبديها في عمله في المجلس أو لجانه أو بسبب التصويت في الجلسات العلنية أو السرية ولا يطبق هذا الحكم على ما يصدر من العضو من قذف أو سب.

الدستور مادة (82): لا يجوز أن يتخذ نحو عضو مجلس النواب أي إجراء من إجراءات التحقيق أو التفتيش أو القبض أو الحبس أو أي إجراء جزائي إلا بإذن من مجلس النواب ما عدا حالة التلبس، وفي هذه الحالة يجب إخطار المجلس فوراً، وعلى المجلس أن يتأكد من سلامة الإجراءات، وفي غير دورة انعقاد المجلس يتعين الحصول على إذن من هيئة الرئاسة، ويخطر المجلس عند أول انعقاد لاحق له بما اتخذ من إجراءات.

الدستور مادة (83): يوجّه أعضاء مجلس النواب استقالتهم إلى المجلس وهو الذي يقبل استقالتهم.

الدستور مادة (84): لا يجوز إسقاط عضوية أي عضو من أعضاء مجلس النواب إلا إذا فقد أحد شروط العضوية المنصوص عليها في هذا الدستور أو أخل إخلالاً جسيماً بواجبات العضوية وفقاً لما تحدده اللائحة الداخلية للمجلس.

الدستور مادة (85): لعضو مجلس النواب وللحكومة حق اقتراح القوانين واقتراح تعديلها، على أن القوانين المالية التي تهدف إلى زيادة أو إلغاء ضريبة قائمة أو تخفيضها أو الإعفاء من بعضها أو التي ترمي إلى تخصيص جزء من أموال الدولة لمشروع ما فلا يجوز اقتراحها إلا من قبل الحكومة أو عشرين في المائة (20%) من النواب على الأقل، وكل مقترحات القوانين المقدمة من عضو أو أكثر من أعضاء مجلس النواب لا تحال إلى إحدى لجان المجلس إلا بعد فحصها أمام لجنة خاصة لإبداء الرأي في جواز نظر المجلس فيها، فإذا قرر المجلس نظر أي منها يحال إلى اللجنة المختصة لفحصه وتقديم تقرير عنه، وأي مشروع قانون قدم من غير الحكومة ورفضه المجلس لا يجوز تقديمه ثانية في نفس دور الانعقاد.

الفصل الرابع

طرق وأساليب عمل البرلمان وأساليب عمل الأعضاء

لكل عضو في الهيئة التشريعية دورا مهما يلعبه وان لهذا الدور علاقة بحقوقه ومسئوليته كعضو في الهيئة التشريعية وان لكل عضو الحق في كل الامتيازات والمسئوليات المنصوص عليها في القوانين والإجراءات الخاصة بالهيئة التشريعية , هذه الحقوق هي:

- حق التحدث
- حق السؤال و الاستجواب
- حق التصويت

إن كلا من هذه الحقوق يعد حاسما لعمل المسيرة الديمقراطية وهي مسئولية في عين الوقت.

حق التحدث

المشاركة في النقاش وقول ما تفكر به عن قانون مقترح او ميزانية مقترحة لوضع وجهات نظرك في الموضوع اذا كنت مع أو ضد الإجراء.

حق السؤال و الاستجواب

لكل عضو من أعضاء المجلس حق تقديم السؤال أو الاستجواب إلى رئيس مجلس الوزراء أو احد نوابه أو احد الوزراء أو نوابهم في أي موضوع يدخل ضمن اختصاصه، وعلى من يوجه إليه السؤال أن يجيب عليه. وقد فسرت اللائحة الداخلية لمجلس النواب في المادة (134 الى 142) إجراءات تقديم السؤال. كما فسرت اللائحة أيضا في المادة (154 إلى 161) إجراءات تقديم الاستجواب . وقد يؤدي الاستجواب إلى سحب الثقة من الحكومة أو أي من الوزراء.

حق التصويت

كونك عضو في الهيئة التشريعية فانك تمثل الجمهور وان من حقك ومسئوليتك ان تصوت على المواضيع أمام الهيئة التشريعية.

ما هو دور الجلسات العامة

إن الجلسة هي المكان أو الميدان والتي يجري فيها معظم نشاطات الهيئة التشريعية وانها المكان الذي يستطيع فيه أعضاء الهيئة التشريعية السؤال والمناقشة والمناظرة والتعديل فيما يخص القوانين التي يزعم البرلمان التصويت عليها . انه المكان الذي يصوت فيه الاعضاء على أعمال الهيئة التشريعية لتمرير او معارضة القوانين التي طلب منها دراستها . وبشكل عام فان المناظرة لن تكون على تفاصيل القانون الذي عادة ما يوكل إلى لجنة عامة ولكن على مبادئ القانون والسياسة العامة والتي يبحث القانون في التأثير عليها .

دور اللجان

بينما تكون الجلسة العامة هو ميدان او مكان المناظرات العامة واتخاذ القرارات فان معظم العمل التفصيلي للهيئة التشريعية او للحكومة يجري في أروقة اللجان . ان نظام اللجان يسمح بالكثير من المرونة بالنسبة للمشرع ان ينجز عمله وهو يسمح كذلك لعمل الهيئة التشريعية ان يكون أكثر فاعلية بتقسيم العمل الى فعاليات أصغر ولكن أكثر تركيزا فاللجان قادرة على سبيل المثال على التعامل مع الجهة التنفيذية وهذه هي أهم إحدى الطرق التي يتم فيها مساءلة الحكومة عن تصرفاتها .

عمل اللجان

تكون اللجان عادة مخولة بتفحص التشريع ومسودة التشريع كما في (الولايات المتحدة) مقترحة التعديلات على التشريع وسماع الشهادات من الشهود لاعداد التقارير وإسداء النصح واستدعاء المسؤولين الحكوميين ويمكن ان تكون اللجان ذات صفة دائمة او مؤقتة او ينتهي عملها بانتهاء المهلة الموكلة إليها .

وتؤدي اللجان عملها بشكل علني في حين يكون برنامج اجتماعاتها منشورا كما أن معظم عملها مفتوح امام الجمهور والصحافة . ان عمل اللجان يتم نشره على شكل تقارير وهي تعكس ما توصلت اليه اللجنة وما عملته وغالبا ما يحتوي التقرير على نصائح مستخلصة من عمل اللجنة تلك النصائح ربما لا يتم تبنيها من قبل الحكومة ومع ذلك فإنها غالبا ما يكون لها بالغ الأثر على سياسة الحكومة واتخاذ القرارات .

وإذا ما كانت اللجنة تتفحص تشريعا ما فإنها ربما ترسله الى الهيئة التشريعية مع ما اقترحتته من تعديلات أو تغييرات لأخذها بعين الاعتبار من قبل الهيئة التشريعية ككل ان للنصائح المسداه من اللجنة بخصوص تشريع ما دورا هاما في الشكل النهائي الذي يأخذه القانون .

هيكلية اللجان

يتكون أعضاء اللجنة من كل الأحزاب الحاكمة والمعارضة وتكون العضوية متناسبة مع أعداد كل حزب داخل البرلمان. أن عضوية اللجنة عادة ما تقرر من قبل كل تمثيل حزبي ويضم توازنا من الأعضاء الخبراء والأعضاء ذو المصالح.

ان هيكل زعامة اللجنة يوضع عادة ضمن القوانين والإجراءات الخاصة بالهيئة التشريعية ان زعامة اللجنة ممكن أن تكون مشتركة بين الحكومة وأحزاب المعارضة وعلى سبيل المثال يمكن ان يكون رئيس اللجنة من حزب الأغلبية في حين يكون نائبه من حزب الاقلية وفي بعض الأحيان ينحصر منصب رئيس اللجنة في حزب الأغلبية فيما هناك بعض اللجان تتم رئاستها من أعضاء المعارضة وعلى سبيل المثال فان لجان المحاسبة العامة في المملكة المتحدة وكندا هي لجان لفحص ومعاينة الإنفاق الحكومي عادة ما تتم رئاستها من قبل حزب المعارضة الرئيسي.

أشكال اللجان ... اللجان الدائمة و المؤقتة

تشكل اللجان الدائمة للهيئة التشريعية بشكل يتماثل مع الوظائف المنوعة للحكومة كالمالية والدفاع والصحة وحقوق الإنسان والتجارة والصناعة والبيئة أو من الممكن ان تشكل لتكون مسؤولة عن عدة مؤسسات حكومية ذات طبيعة متشابهة و هذه اللجان يمكن بعدها ان تكون قادرة على تفحص أداء المؤسسات الحكومية عن كثب و اضة الخطط والمبادرات السياسية والخطط بعيدة المدى. ومن الممكن لها ان تقوم بدور هام في عملية تطوير العملية التشريعية كما يمكن لهذه اللجان ان تتفحص أي ورقة جملة بجملة وتقوم بتقديم مقترحاتها لإجراء التعديلات من اللجنة المختصة وربما يكون ذلك حاسما في عملية تمريرها او عدم ذلك الى الهيئة التشريعية .

اللجان الخاصة أو ذات المهام الخاصة

وهي لجان محددة بفترة زمنية معينة بموجب أمر خاص لدراسة وتفحص حدث معين أو لإجراء مهمة معينة ربما تكلف بها من قبل الهيئة التشريعية. وربما تمنح هذه اللجان سلطات خاصة تختلف عن تلك لدى اللجان الدائمة فعلى سبيل المثال في كندا تلجأ اللجان الى الاستعانة بموظفين مستقلين مثال (اومبودسمان)* أو مفوض نزاعات المصالح وهي مواقع يتطلب من جميع الأطراف دعمها.

وإذا ما كانت تلك اللجان مؤقتة ام دائمة فإنها تعمل وفق القوانين والإجراءات المخولة بها من قبل الهيئة التشريعية وهي تعمل بشكل مستقل بموجب تلك القوانين ويجب ان تجهز بالمال والأفراد لكي تعمل بشكل فاعل.

اللجان الفرعية

وهي لجان اصغر تنشئها اللجان الأكبر وهي عادة ما يتم إنشائها للنظر في مهمة معينة أو قضية تتعلق باللجنة الرئيسية وهي ذات فائدة عندما يكون للجنة الرئيسية أعمال كثيرة يتعين القيام بها . وهي تعطي تقاريرها إلى اللجنة الرئيسية فعلى سبيل المثال من الممكن أن يكون للجنة الشؤون الخارجية لجنة فرعية تعني بشؤون بلد معين وربما يكون للجنة التجارة لجنة فرعية تعني بمسائل تجارية معينة مثل التعرفه أو منظمة التجارة العالمية.

* اومبودسمان: هو أسم عادة (وليس دائما) يطلق على موظف يعين من قبل الحكومة أو البرلمان مهمته هي تمثيل مصالح الشعب بالتحقيق ومتابعة الشكاوي المرفوعة من قبل المواطنين. وفي قسم من السلطات القضائية يشار إلى (اومبودسمان) بأنه عضو لجنة برلمانية.

الفصل الخامس

ادوار انعقاد المجلس وجلساته

• ادوار انعقاد المجلس

نص الدستور اليمني بخصوص موضوع أدوار انعقاد المجلس على ما يلي:-

الدستور مادة (70): يعقد مجلس النواب أول اجتماع له خلال أسبوعين على الأكثر من إعلان نتائج الانتخاب بناء على دعوة رئيس الجمهورية فإن لم يدع اجتمع المجلس من تلقاء نفسه صباح اليوم التالي للأسبوعين المذكورين.

الدستور مادة (74): يعقد مجلس النواب دورتين عاديتين في السنة، كما يجوز دعوته لدورات انعقاد غير عادية وتحدد اللائحة الداخلية للمجلس مواعيد الدورات العادية ومددها، ويدعى في حالات الضرورة لدورات انعقاد غير عادية بقرار من رئيس الجمهورية أو بقرار من هيئة رئاسة المجلس بناء على رغبتها أو بطلب خطي من ثلث أعضاء المجلس ولا يجوز فض دورة الانعقاد خلال الربع الأخير من السنة قبل اعتماد الموازنة العامة للدولة.

• جلسات المجلس

نص الدستور اليمني بخصوص موضوع جلسات المجلس على ما يلي:-

الدستور مادة (72): يشترط لصحة اجتماعات مجلس النواب حضور أكثر من نصف أعضائه مع استبعاد الأعضاء الذين أعلن خلو مقاعدهم، وتصدر القرارات بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين إلا في الحالات التي يشترط فيها - بموجب الدستور واللائحة الداخلية للمجلس- أغلبية خاصة، وعند تساوي الأصوات يعتبر موضوع المداولة مرفوضاً في نفس الدورة، وتكون له أولوية العرض على المجلس في حالة تقديمه في دورة انعقاد أخرى.

الدستور مادة (73): جلسات مجلس النواب علنية ويجوز انعقاده في جلسات سرية بناء على طلب رئيسه أو رئيس الجمهورية أو الحكومة أو عشرين عضواً من أعضائه على الأقل ثم يقرر المجلس ما إذا كانت المناقشة في الموضوع المطروح أمامه تجرى في جلسات علنية أو سرية.

نظام العمل فى الجلسات

نصت اللائحة الداخلية لمجلس النواب اليمنى بخصوص موضوع نظام العمل فى الجلسات على ما يلى:-

اللائحة مادة (88) : تعرض على الأعضاء قبل إفتتاح الجلسة بنصف ساعة قائمة بأسمائهم يوقعون عليها عند حضورهم وكذا المحضر التقريرى للجلسة السابقة وجدول أعمال الجلسة التالية .

اللائحة مادة (89) : عند إفتتاح الجلسة يتلى المحضر التقريرى عن جلسة المجلس السابقة ، ثم الرسائل الموجهة إلى مجلس النواب من رئيس الجمهورية أو رئيس الحكومة أو الهيئات البرلمانية الخارجية أو أى موضوع آخر ترى هيئة الرئاسة عرضه على المجلس .

اللائحة مادة (90) : تسجل طلبات الكلام بحسب ترتيب تقديمها ويسمح للوزراء المعنيون او مندوبو الحكومة ورؤساء اللجان والمقررون بالحديث خلال المناقشة فى الموضوعات الصادرة عن لجانهم ولا يتم النقاش فى موضوع محال إلى إحدى اللجان إلا بعد تقديم تقريرها .

اللائحة مادة (91): قبل الشروع فى مناقشة أى موضوع مطروح على المجلس يفتح باب التسجيل لطالبي الكلام فى الموضوع ويعلن رئيس الجلسة أسماء طالبي الكلام ثم يأذن الرئيس بالكلام للأعضاء المسجلة أسماءهم حسب أولوية التسجيل لدى هيئة رئاسة المجلس ثم الأعضاء الذين يطلبون الكلام أثناء الجلسة بحسب ترتيب طلباتهم مع عدم الخروج عن الموضوع المطروح للمناقشة .

إفقال المناقشة

نصت اللائحة الداخلية لمجلس النواب اليمني بخصوص موضوع إفقال المناقشة على ما يلي:-

اللائحة مادة (101) : يعلن الرئيس إنتهاء المناقشة بعد إنتهاء طالبي الكلام من كلامهم .

اللائحة مادة (102) : للرئيس أن يقترح إفقال باب النقاش إذا رأى ان الموضوع قد استوفى بحثه ، كما يجوز إقتراح إفقال باب النقاش بناءً على طلب كتابي موقع من عشرين عضواً على الأقل ممن لم يكونوا قد تكلموا في الموضوع ويعرض هذا الإقتراح على المجلس .

اللائحة مادة (103) : للمجلس بناءً على إقتراح من رئيسه او الحكومة أو اللجنة المختصة أو بناءً على طلب كتابي مقدم من عشرين عضواً على الأقل أن يحدد وقتاً للإنتهاء من مناقشة أحد الموضوعات واخذ الرأي فيه أو إفقال باب النقاش ويشترط لإفقال باب النقاش ان يكون قد سبق الإذن بالكلام لإثنين من المؤيدين للموضوع وإثنين من المعارضين على الأقل ، ويؤذن دائماً لعضو واحد على الأقل بالكلام عقب المتكلم من الحكومة .

اللائحة مادة (104) : لا يؤذن بالكلام في إقتراح إفقال باب النقاش إلا لوحد من معارضيه وواحد من مؤيديه وتكون الأولوية لمن كانوا قد طلبوا الكلام في الموضوع الأصلي ثم يصدر المجلس قراره بإفقال باب النقاش او الإستمرار فيه وذلك بأغلبية الحاضرين ، فإذا تقرر إنتهاء النقاش يتم التصويت على الموضوع الأصلي.

اللائحة مادة (105) : لايجوز طلب الكلام بعد إفقال باب النقاش وقبل أخذ الرأي إلا لتحديد صيغة السؤال الواجب أخذ الرأي فيه .

التصويت (إبداء الرأي)

نصت اللائحة الداخلية لمجلس النواب اليمني بخصوص موضوع التصويت على ما يلي:-

اللائحة مادة (106) : لايجوز للمجلس أن يتخذ قراراً إلا إذا حضر الجلسة أغلبية أعضائه عدا من خلت مقاعدهم وفيما عدا القرارات التي يشترط فيها أغلبية خاصة تصدر القرارات بالأغلبية المطلقة للحاضرين وعند تساوي الآراء يعتبر الموضوع الذي جرت المداولة بشأنه مرفوضاً ولا يجوز طرح الموضوع على المجلس للتصويت من جديد إلا في فترة ثانية ، وفي كل الأحوال يكون القرار صحيحاً إذا وافق عليه ربع عدد اعضاء المجلس زائداً واحد على الأقل.

اللائحة مادة (107) : لا تطرح الاقتراحات لأخذ الرأي عليها إلا من الرئيس ويؤخذ الرأي أولاً على الإقتراحات المقدمة بشأن الموضوع المعروض ويبدأ بأوسعها مدى وأبعدها عن النص الأصلي وفي حالة رفض الإقتراحات يؤخذ الرأي على النص الأصلي.

محاضر الجلسات

نصت اللائحة الداخلية لمجلس النواب اليمني بخصوص موضوع محاضر الجلسات على ما يلي:-

اللائحة مادة (113): يحرر لكل جلسة محضران أحدهما تقرير موجد والأخر تدون فيه تفصيلات جميع إجراءات الجلسة وما عرض فيها من موضوعات وما دار فيها من مناقشات وما صدر من قرارات وأسماء الأعضاء في كل حالة يؤخذ بها رأي نداءً بالإسم أو عبر الكمبيوتر مع بيان رأي كل منهم .

اللائحة مادة (114) : تسلم نسخة من المحضر التفصيلي لكل لجنة من لجان المجلس ونسخة لكل كتلة برلمانية وتودع خمس نسخ منه لدى مكتبة المجلس ، ولكل عضو الحق في الحصول على نسخة من المحضر وفي حالة تقدم أي عضو بطلب إجراء ما يراه من تصحيحات على المحضر يعرض المحضر على المجلس مع طلب إجراء التصحيحات ومتى صدر قرار المجلس بقبول التصحيحات يثبت ذلك في محضر الجلسة التي صدر فيها قرار المجلس ويصح بمقتضاه المحضر المطلوب تصحيحه.

اللائحة مادة (115) : قبل التصديق على المحضر التقريري يسمح لأي عضو حضر الجلسة طلب تصحيح المحضر بالحذف أو الإضافة فقط ، ولا يسمح لأي عضو إعادة النقاش من جديد ، ويحفظ المحضر في سجلات المجلس وينشر كله أو بعضه إذا رأى ذلك الرئيس في ملحق بالجريدة الرسمية مالم ير المجلس غير ذلك .

اللائحة مادة (116): يعد للنشر بصفة عاجلة بعد كل جلسة موجد لمحضرها يبين فيه بصفة عامة الموضوعات التي عرضت على المجلس وما دار فيه من مناقشات وما أتخذ من قرارات ليكون في متناول وسائل الإعلام المختلفة.

قياس قيام البرلمان بدوره التشريعي و الرقابي

درجة قيام الهيئة التشريعية بالإشراف التشريعي			
الإشراف التشريعي الضئيل أو المعدوم	الإشراف التشريعي المحدود	الإشراف التشريعي الشامل	
إشراف اللجنة معدوم، ونادرا ما تضم جلسات اللجنة وزراء أو غيرهم من المسؤولين الحكوميين الرفيعة المقام، كما يتم تجاهل الطلبات الخطية للمعلومات.	تستجيب اللجان وحدها للقضايا التي يلفت الانتباه إليها، لكنها تفتقر إلي مقاربة شاملة أو فعالة للإشراف، وقد تنقصها الخبرة أو الموارد الضرورية أيضا.	إشراف اللجان قوي : • تملك اللجان ما يناسبها من طاقم العمل والخبرة. • يشارك الوزراء في جلسات الإشراف ، ويجيبون بسرعة عن المطالب الخطية بالمعلومات. • يمكن إجراء تحقيقات / أو زيارات ميدانية.	لجنة الإشراف
لجنة الحسابات العامة معدومة، أما الإشراف التشريعي على السياسة المالية، فلا يملك الموارد الكافية أو إنه غير موجود.	لجنة الحسابات العامة موجودة لكنها قد تفتقر إلي الموظفين أو التمويل.	تتمتع لجنة الحسابات العامة بالاستقلالية، وتمويل غزير وطاقم عمل خبير، فتجري إشرافا منسقا على الإنفاق الحكومي، وتنسق جهودها مع المدقق العام.	لجنة الحسابات العامة
الأسئلة البرلمانية محدودة أو معدومة أما الوزراء فيتجاهلون الأسئلة الخطية ولا يشاركون في جلسات " فترة الأسئلة " .	يطرح المشرعون الأسئلة البرلمانية، إلا أن الوزراء غالبا ما يتفادونها أو يعطون إجابات غير واقعية، ويمكن أن تستفيد المعارضة من فرص ملائمة لإثارة القضايا.	الأسئلة البرلمانية متواترة، ويلزم الوزراء بإجابة عنها بشكل مناسب وسريع، كما يشارك رئيس الوزراء وبقية الوزراء في جلسة " فترة الأسئلة " العامة.	الأسئلة البرلمانية
كيانات الإشراف الخارجي المستقل معدومة، فيجب أن يحدد البرلمان قضايا الإشراف وتابعها بمفرده .	تتواجد بعض المؤسسات، لكنها قد تعاني تمويلا ضعيفا، أو عدم لجوء الهيئة التشريعية إليها دائما.	تتواجد كيانات الإشراف الخارجية المستقلة بطاقم عمل كاف ، مثل المدقق العام والمفتش المالي وأمين المظالم .	الإشراف الخارجي المستقل

الملحقات

مصطلحات برلمانية عبد القوي القيسي

أ

إبداء الرأي:

هو التصويت بالموافقة أو الرفض أو الامتناع على أي موضوع طرح على المجلس لأخذ آراء الأعضاء فيه.

اتفاقية تعاون:

هي صيغة قانونية لتنظيم علاقة في مجال محدد بين أطراف الاتفاقية.

اتفاقية قرض:

هي اتفاقية بين طرفين يقدم بموجبها احد الطرفين مبلغ محدد بفائدة محددة ولفترة سداد محدد للطرف الآخر وبموجب الشروط التي يتم الاتفاق عليها بين الطرفين.

اتفاقية موقعة بالأحرف الأولى:

هي أي اتفاقية أولية بين طرفين يتم الموافقة المبدئية على بنودها ويؤشر عليها الطرفان بتأشيرة محددة تعتبر بمثابة توقيع غير أنها ليست التوقيع الحقيقي أو الرسمي. ومثل هذه الاتفاقيات الموقعة بالأحرف الأولى يمكن إجراء تعديلات عليها ولا يتطلب التوقيع المبدئي عليها تفويضا من رئيس الوزراء.

اجتماع بقوة الدستور:

هو الاجتماع الذي ينص عليه الدستور ومنه الاجتماع الذي يعقده مجلس النواب بعد قرار رئيس الجمهورية حل المجلس وعدم الدعوة لإجراء استفتاء شعبي عام أو عدم إجراء الانتخابات النيابية في موعدها الدستوري.

اجتماع مشترك:

هو الاجتماع الذي يضم مجلس النواب ومجلس الشورى.

استجواب:

هو حق عضو مجلس النواب في محاسبة احد أعضاء الحكومة أو الحكومة في مسألة من المسائل العامة المتعلقة بممارستها لمهامها.

استفتاء شعبي:

هو اخذ رأي الشعب في موضوع معين أو أكثر عن طريق التصويت.

استقالة:

هي رغبة عضو مجلس النواب الكتابية في إلغاء عضويته والتوقف عن ممارسة مهامه كعضو برلمان.

إسقاط العضوية:

هي قرار المجلس بأغلبية الأعضاء سحب عضوية احد أعضائه بسبب فقدانه احد شروط العضوية أو الإخلال الجسيم بواجبات العضوية.

إصدار قانون:

هي الإعلان الرسمي عن موافقة رئيس الجمهورية على اصدر قانون اقره مجلس النواب.

إعادة المداولة:

وهو طلب الحكومة أو خمسة من أعضاء المجلس إعادة النقاش حول مادة أو أكثر من مواد مشروع قانون جرى مناقشته والتصويت عليه في مداولة سابقة.

إعاقعة التصديق:

هو استخدام أسلوب الخطابات المطولة والاستغراق في المناقشات التي يكون القصد منها تأخير عملية التصويت على موضوع مطروح على المجلس.

أغلبية الحاضرين:

هي حصول موضوع ما على أكثر من نصف عدد أصوات الأعضاء الحاضرين بحيث لا تقل عن أصوات ربع عدد أعضاء المجلس واحد.

أغلبية خاصة:

هي الأغلبية التي يشترط فيها الدستور أو اللائحة حصول موضوع معين على أغلبية تزيد على أغلبية الحاضرين.

أغلبية مطلقة:

هي حصول موضوع ما على أكثر من نصف أصوات عدد أعضاء المجلس.

هي حصول موضوع معين على أكبر عدد من الأصوات مقارنة بعدد أقل من الأصوات.

اقتراع سري:

هو إبداء الناخب رأيه بسرية تامة في أي عملية انتخاب أو استفتاء دون أن يطلع عليه احد.

إقفال باب المناقشة:

هو تصويت المجلس بأغلبية الحاضرين على عدم الاستمرار في مناقشة أي موضوع مطروح للنقاش . رغم وجود أعضاء يرغبون في استمراره.

الأمانة العامة:

هي الجهاز التنفيذي لمجلس النواب.

امتناع عن التصويت:

هو عدم إبداء العضو رأيه في موضوع معروض على المجلس لأخذ الرأي فيه والامتناع يوجب على العضو توضيح أسباب امتناعه.

انتخاب:

هي عملية يقوم من خلالها المواطنون باختيار من يمثلونهم لعضوية مجلس النواب أو المجالس المحلية.

انتخابات تكميلية:

هي الانتخابات التي تتم لملء مقعد شاغر في مجلس النواب بسبب الاستقالة أو الوفاة أو سحب العضوية.

انتخابات مبكرة:

هي الانتخابات النيابية التي يدعو لها رئيس الجمهورية قبل موعدها.

إنذار المتكلم:

هو حق رئيس المجلس في منع العضو المتحدث من الاسترسال في الكلام لأن رأيه قد أصبح واضحا.

انقسام:

هي حالة التساوي في الأصوات بين مؤيد ومعارض لموضوع مطروح على القاعة.

ب

برنامج الحكومة العام:

هو البرنامج الذي تتقدم به الحكومة بعد تشكيها إلى مجلس النواب لنيل الثقة ويتضمن أساس الخطة المستقبلية لعمل الحكومة.

بطاقة انتخابية:

وثيقة رسمية تحتوي على صورة و اسم الناخب وموطنه الانتخابي بها يتمكن الناخب من ممارسة الاقتراع في كل عملية انتخابية أو استفتاء.

بيان الحكومة:

هو رؤية للعمل تقدمه الحكومة لمجلس النواب بمناسبة انتهاجها لسياسة جديدة قد لا تتطابق مع برنامجها الذي نالت بموجبه الثقة.

بيان مالي:

هو ملخص يتضمن المرتكزات والأهداف والسياسات المالية والنقدية للموازنة العامة تقدمه الحكومة للمجلس مع مشروع الموازنة العامة للدولة.

برنامج انتخابي:

هو مجموعة الرؤى والأفكار والمنطلقات التي يتقدم بها حزب أو مرشح مستقل للناخبين لنيل ثقتهم و إقناعهم بانتخابه.

ت

تداول سلمي للسلطة:

هو مبدأ قبول حزب حاكم بتسليم السلطة لحزب آخر بسبب فوزه في انتخابات حرة ونزيهة.

ترشيح:

وهو حق المواطنين في ترشيح أنفسهم للفوز بأحد مقاعد مجلس النواب.

تزكية:

وهي شهادة قد تكون بأخذ الرأي أو بالاقتراع السري يدلي بها عضو المجلس لصالح احد المرشحين لمنصب رئيس الجمهورية .

تشكيل حكومة:

وهي عملية اختيار الوزراء للمناصب الوزارية ويقوم بهذه العملية رئيس الوزراء المعين بالتشاور مع رئيس الجمهورية.

تصحيح واقعه:

وهي حق عضو مجلس النواب في الكلام حول قضية معينة طرحت على المجلس بخلاف حقيقتها.

تصويت:

هو إدلاء الأعضاء بأرائهم حول موضوع مطروح على المجلس للتصويت عليه.

تصويت أولي:

هي عملية التصويت على مشروع القانون مادة أثناء مناقشة المشروع.

تصويت نهائي:

هي عملية التصويت على المشروع إجمالاً بعد مناقشة مواد المشروع مرة واحدة.

تعبئة عامة:

حق دستوري لرئيس الجمهورية في دعوة الجيش والأمن والاحتياط للاستنفار والجاهزية لمواجهة خطر داخلي أو خارجي يهدد سلامة وأمن البلاد.

تعديدية سياسية:

هي نظام سياسي يقوم على أساس السماح بتعدد الأحزاب في إطار القطر الواحد وفق قانون ينظم ذلك.

تعديلات دستورية

هي تعديل بعض أو كل مواد الدستور بطلب من رئيس الجمهورية أو ثلث أعضاء مجلس النواب.

تعقيب على برنامج الحكومة:

هو تقرير تعدد اللجنة المكلفة من مجلس النواب بدراسة برنامج الحكومة ويتضمن وجهة نظر المجلس حول البرنامج.

تقصي الحقائق:

هي قيام لجنة مشكلة من المجلس ببحث موضوع معين أو فحص نشاط إحدى الوزارات أو المؤسسات وتقديم تقرير عن ذلك إلى المجلس.

تنازع الاختصاص:

دخول أكثر من سلطة من سلطات الدولة الثلاث في خلاف قانوني حول أحقية البت في قضية معينة.

توجيه:

حق مجلس النواب في إلزام الحكومة بتنفيذ بعض التوصيات المتعلقة بالمسائل العامة.

توصيات:

هي مقترحات يوجهها المجلس للحكومة للعمل بها.

ث

ثقافة برلمانية:

هي مجموعة الأعراف والقيم والتقاليد والممارسات التي تسود عمل أي مجلس نيابي.

ج

جدول أعمال فترة:

هي المواضيع التي يناقشها المجلس خلال فترة معينة من جلسات أعماله.

جريدة رسمية:

هي المجلة التي تصدرها وزارة الشؤون القانونية وتتضمن القوانين الصادرة عن مجلس النواب وكذا قرارات كل من رئيس الجمهورية ورئيس الوزراء.

جلسات استماع:

وهي الجلسات التي تدعو فيها اللجان للمواطنين للحضور والاستماع إلى المناقشات التي تدور حول موضوع معين.

جلسة سرية:

هي الجلسة التي يقر مجلس النواب أن تكون سرية ولا يحضرها غير الأعضاء أو من يصرح لهم المجلس من موظفين ولا يجوز لغيرهم الاطلاع على محضرها.

جلسات علنية:

وهي الجلسات التي يعقدها مجلس النواب وتبث عبر وسائل الإعلام.

جماعة ضغط:

وهي جماعة متجانسة من أعضاء المجلس يعملون على إقناع الآخرين بتبني أرائهم ومقترحاتهم في موضوع معين مطروح على القاعة.

حالة انعقاد دائم:

اعتبار المجلس في حالة انعقاد وإن تم رفع الجلسات لفترة محددة.

حالة الطوارئ:

هي قرار يعلنه رئيس الجمهورية ويوافق عليه مجلس النواب ويهدف إلى تعليق العمل ببعض مواد الدستور وفرض حالة استثنائية على الأوضاع العامة في البلاد لفترة محددة.

حالة تلبس:

وهي الجريمة المشهودة التي لا تحتاج معها النيابة إلى إثبات وقوعها من الشخص الجاني.

حجب الثقة:

وهي تصويت المجلس برفض برنامج الحكومة أو بيانها المقدم إليه.

حزب الأغلبية:

وهو الحزب الذي يحصل على أكثر من نصف مقاعد مجلس النواب في أي انتخابات برلمانية.

حزب سياسي:

مجموعة أشخاص موحدين تحت جملة من المعتقدات والأفكار ولهم رؤيتهم السياسية والاقتصادية والاجتماعية في خدمة المجتمع.

حساب ختامي:

هو تقرير تقدمه الحكومة للمجلس تبين فيه نتائج تنفيذ الموازنة العامة للدولة للسنة الماضية.

حصانة برلمانية:

هي المانع الدستوري الذي يحول دون اتخاذ أي إجراء من إجراءات الضبط القضائي مثل التحقيق أو التفتيش أو القبض أو الحبس ضد عضو مجلس النواب دون العودة إلى مجلس النواب أو هيئة رئاسته.

حق الانتخاب:

وهو حق كل مواطن بلغ من العمر (18/سنة شمسية كاملة) في انتخاب من يمثله في مجلس النواب أو المجالس المحلية.

حكومة ائتلافية:

وهي الحكومة المشكلة من حزبين أو أكثر بسبب عدم حصول حزب معين على مقاعد برلمانية كافية تمكنه من تشكيل حكومة بمفرده.

حكومة أغلبية:

وهي الحكومة التي تتشكل من حزب واحد حصل على أغلبية مقاعد البرلمان.

حكومة أقلية:

وهي الحكومة التي تتشكل من حزب ائتلاف حصل على عدد قليل من مقاعد البرلمان مقابل أحزاب حصلت على أعداد أكثر.

حل البرلمان:

هو إيقاف عمل مجلس النواب بناء على قرار يصدره رئيس الجمهورية بعد استفتاء الشعب على ذلك.

حواظ الحضور:

هو القوائم التي يوقع عليها أعضاء مجلس النواب لا ثبات حضورهم جلسات المجلس أو اللجان.

خرق الدستور:

هو كل فعل يرتكبه صاحب ولاية عامة أو عضو مجلس النواب من خلال ممارسته لعمله الرسمي ويكون مخالف للدستور مخالفة صريحة وواضحة.

خلو مقعد:

خلو مقعد عضو مجلس النواب بسبب وفاته أو استقالته أو إسقاط عضويته.

خيانة عظمى:

وهي القيام بعمل مخالف للدستور والقانون ويشكل خطورة على استقلال الوطن وسيادته وأمنه.

د

دائرة انتخابية:

وهي حدود انتخابية يشكلها عدد السكان والموقع الجغرافي ويمارس فيها المواطن حق الانتخاب وتتكون من عدة مراكز انتخابية.

دائرة مغلقة:

وهي الدائرة الانتخابية التي يضمن فيها المرشح المستقل أو المرشح عن حزب الفوز الأكيد فيها.

دستورية القانون:

وهي إقرار القانون وفقا للإجراءات الدستورية وعدم مخالفته لأحكامه.

دور انعقاد سنوي:

وهما دورتي الانعقاد اللتان يعقدهما المجلس خلال عام.

دورة انعقاد عادية:

وهي إحدى دورات الانعقاد التي يعقدها المجلس خلال عام ومدتها ستة أشهر.

دورة انعقاد غير عادية :

وهي الدورة الاستثنائية التي يدعى إليها المجلس للانعقاد وهو في حالة إجازة رسمية.

ديمقراطية:

وهي مكونة من كلمتين إغريقيتين هما ديموس وتعني الشعب وكراتسي وتعني القوة وهي نظام يقوم على أساس أن القوة بيد الشعب يمارسها من خلال ممثليه المنتخبين.

ذ

ذمة مالية :

وهي الإقرار المالي الذي يكتبه كل وزير من وزراء الحكومة بما يملك من أموال وأصول ثابتة قبل توليه منصبه الوزاري الجديد.

ر

رئيس مجلس النواب:

هو عضو المجلس الذي ينتخبه الأعضاء لرئاسة كل جلسات المجلس بصورة عادلة وغير حزبية ويعمل على تسيير أعمال المجلس وفقا للقواعد المنظمة لإعماله.

رفض:

هو عدم موافقة المجلس على موضوع مطروح على القاعة لأخذ الرأي عليه.

رفع الجلسات:

هي الفترة الزمنية التي تحصل بين رفع جلسات المجلس والجلسة التي تليها.

رقابة مالية:

وهي مجموعة الصلاحيات التي يخولها الدستور والقانون لمجلس النواب لمراقبة أداء الحكومة المالي ومدى التزامها بالقانون فيما يتعلق بإنفاق المال العام.

رفع الحصانة:

هي قرار المجلس بالأغلبية المطلقة لأعضائه بجواز اتخاذ أي إجراء من إجراءات الضبط القضائي مثل التحقيق أو القبض أو الحبس أو أي إجراء جزائي ضد أي عضو من الأعضاء وبموجب طلب مقدم لرئيس المجلس من وزير العدل.

رئيس كتلة:

وهو عضو مجلس النواب الذي يتم انتخابه من مجموعة أعضاء يمثلون حزب معين في البرلمان ليكون رئيسا للمجموعة.

ز

زعيم المعارضة :

هو رئيس الحزب الذي ليس مشاركا في الحكومة.

س

سحب الثقة:

وهو قرار يتخذه المجلس بأغلبية أعضائه ويترتب على هذا القرار استقالة رئيس الوزراء وأعضاء الحكومة.

سحب الكلام:

وهو اعتذار العضو عن كلامه الذي كان قد طرحه أثناء النقاش والموافقة على شطبه من محضر الجلسة لان فيه ما يمس سمعة الأشخاص أو يقدح فيهم بدون برهان.

سقوط مشاريع القوانين:

عندما ينتهي الفصل التشريعي للمجلس فان كافة المشاريع المعروضة على مجلس النواب تعتبر لاغية وعلى الحكومة إعادة تقديمها مرة أخرى إلى المجلس الجديد.

سكرتير لجنة:

وهو موظف عام من موظفي المجلس يعين من الأمانة العامة لترتيب وتنظيم عمل اللجنة.

سؤال:

وهو حق توجيه سؤال من عضو المجلس إلى رئيس الوزراء أو احد نوابه أو الوزراء أو احد نوابهم عن أي موضوع يدخل في اختصاصهم.

سنة مالية :

هي اثني عشر شهرا يحدد بدايتها ونهايتها القانون المالي.

ش

شرفه الجمهور:

وهي المنصة المخصصة لجلوس المواطنين لمتابعة أعمال المجلس.

شرفه الصحافة:

وهي المنصة المخصصة لرجال الصحافة وممثلي الوكالات و الاذاعات لمتابعة أعمال المجلس.

شروط العضوية:

وهي الشروط الواردة في الدستور لصحة ترشيح من يرغب في ترشيح نفسه لعضوية مجلس النواب.

ص

صحة العضوية:

وهي حالة اكتساب عضوية المجلس بمجرد الحصول على شهادة الفوز من اللجنة العليا للانتخابات.

صفة الاستعجال:

وهي تقديم موضوع معين في جدول أعمال المجلس على غيره من الموضوعات من أجل مناقشته والبت فيه بصورة سريعة.

صوت مرجح:

وهو الصوت الذي يحسم قضية معينة مطروحة للتصويت قد تساوت فيها الأصوات المؤيدة مع الأصوات المعارضة.

صوت ناخب:

وهو الصوت الذي يمنحه المواطن الذي تتوفر فيه شروط الناخب لمن يريد من المرشحين في انتخابات معينة.

ط

طرح موضوع للمناقشة :

يعني عرض ذلك الموضوع على المجلس لمناقشته واخذ الرأي فيه.

طعن في صحة العضوية:

وهي عريضة مكتوبة يتقدم بها كل ذي مصلحة إلى المحاكم المختصة أو مجلس النواب يطلب فيها إسقاط عضوية المطعون ضده من أعضاء المجلس خلال فترة معينة.

طلب الكلام:

الاستئذان من رئيس الجلسة بالتحدث في القاعة حول موضوع مطروح على المجلس.

طلب التأجيل :

حق الحكومة أو أعضاء المجلس في تأجيل موعد النقاش أو التصويت على أي موضوع مطروح على القاعة.

ع

عبارة غير لائقة:

كل كلام يصدر عن عضو المجلس أثناء النقاش في القاعة ويمس بكرامة الأشخاص أو الهيئات أو المؤسسات.

عضو مجلس النواب:

هو الشخص المنتخب لعضوية مجلس النواب ويكون ممثلاً لدائرة انتخابية.

ف

فترة انعقاد:

هي المدة التي يعقد فيها المجلس جلساته وتستغرق أسبوعين.

فراغ دستوري:

هو وضع سياسي غير طبيعي ينشا عن تزامن انتهاء الفترة الدستورية لكل من رئيس الدولة وكذا مجلس النواب أو استقالة رئيس الجمهورية وعدم إجراء انتخابات رئاسية في الموعد المحدد لها.

فصل تشريعي:

وهي المدة الزمنية المحددة دستوريا لمجلس النواب منذ أول جلسة يعقدها بعد الانتخابات حتى آخر جلسة يعقدها قبل إجراء الانتخابات الجديدة.

فصل في صحة العضوية:

وهو القرار الذي يتخذه المجلس بأغلبية أعضائه إما لإقرار أو إسقاط عضوية احد أعضائه.

فصل بين السلطات:

هو مبدأ دستوري ينص فيه المشرع على استقلالية سلطات الدولة الثلاث عن بعضها وعدم تداخل اختصاصاتها أو هو عدم السماح دستورياً بتداخل الاختصاصات بين كل من السلطة التشريعية والتنفيذية والقضائية.

ق

قانون:

هو مجموعة القواعد التي تحكم أفعال وتصرفات مجموعة من الناس أو مؤسسة بعينها أو مجتمع بكامله.

قانون مالي:

هو مجموعة القواعد التي تنظم عملية إعداد الموازنة العامة للدولة وطرق تبويبها وتنفيذها.

قاعة الجلسات:

هي المكان المخصص لعقد الجلسات العامة لمجلس النواب.

قراءة أولى:

وهي قراءة المجلس الأولى لتقرير اللجنة المختصة المقدم حول أي مشروع قانون محال إليها من القاعة.

قراءة ثانية:

وهي المرحلة التي تلي القراءة الأولى وتشمل المداولة حول المبادئ العامة للمشروع ثم مناقشته مواد مادة والتصويت عليها.

قرار اعترضى:

وهو حق رئيس الجمهورية في إعادة أي مشروع قانون اقره مجلس النواب إلى المجلس لتعديله أو تعديل بعض مواد.

قرار اتهام:

وهو القرار الذي يتخذه مجلس النواب بأغلبية الثلثين من أعضائه يوجهون فيه الاتهام لرئيس الجمهورية أو رئيس الوزراء أو احد نوابه أو احد الوزراء تمهيداً لإحالتهم للتحقيق والمحاكمة عما يقع منهم من جرائم أثناء تاديه أعمال ووظائفهم أو بسببها.

قرار بوقف الجلسات:

وهو القرار الذي يتخذه رئيس الجمهورية بوقف جلسات مجلس النواب تمهيداً لإجراء انتخابات نيابية مبكرة.

قرار بقانون:

وهو حق رئيس الجمهورية في إصدار قرارات جمهورية لها قوة القانون وهي تصدر في الفترات التي يكون المجلس فيها غير منعقد على أن تعرض على المجلس في أولى جلساته، وقد ألغى هذا الحق في التعديل الدستوري في عام 2001 .

كتلة برلمانية :

هي مجموعة الأعضاء المنتخبون اللذين يمثلون حزبا معينا في البرلمان.

كتلة معارضة:

هي مجموعة الأعضاء المنتخبون اللذين يمثلون حزب أو أكثر من حزب داخل البرلمان وليس لهم تمثيل في الحكومة.

كتلة أغلبية:

وهي مجموعة الأعضاء المنتخبون لحزب معين واللذين حصلوا على معظم مقاعد البرلمان مقارنة بالأحزاب الأخرى.

لائحة داخلية:

وهي مجموعة القواعد المقررة من المجلس لتنظيم أعماله.

لجان دائمة:

وهي اللجان البرلمانية التي يشكلها المجلس في أول دورة من دورات انعقاد.

لجان خاصة :

وهي اللجان البرلمانية التي يشكلها المجلس بصورة ومؤقتة للقيام بمهمة محددة تنتهي بانتهائها.

لجوء سياسي:

هو قبول الدولة بان يقيم مواطن أو أكثر من غير مواطنيها في أراضيها لمدة معلومة بسبب الخوف على حياتهم من أنظمة بلدانهم.

لفت النظر:

هو تنبيهه رئيس الجلسة للعضو المتحدث إلى عدم الخروج عن الموضوع المطروح أو أن فكرته التي يشرها في القاعة قد وضحت تماما.

مادة أصلية:

هي النص الأصلي لمواد القانون الذي قدم له مشروع قانون بديل أو لمواد مشروع قدمته الحكومة وأدخلت عليه اللجنة المختصة تعديلات.

محضر تفصيلي:

وهو المحضر الخطي الذي يتضمن بالتفصيل جميع اجراءات أي جلسة من جلسات المجلس وما عرض فيها من موضوعات, وما دار فيها من مناقشات وما صدر من قرارات وأسماء الأعضاء اللذين تحدثوا مع إثبات رأي كل منهم.

محضر تقريري:

وهو المحضر الخطي الموجز الذي تدون فيه وقائع أي جلسة من جلسات المجلس بإيجاز مع الموضوعات التي طرحت والقرارات التي اتخذت في الجلسة.

مجلس النواب:

هو السلطة التشريعية التي تضع القوانين وتمارس الرقابة على أعمال الحكومة وتمنحها الثقة أو تسحبها منها.

مداخلة:

هي ملاحظة تطرح من العضو بهدف الرد على نقطة مطروحة أثناء النقاش.

مدة رئيس الجمهورية:

هي الفترة الزمنية الدستورية التي تحدد المدة القانونية لتولي منصب رئيس الجمهورية.

مدة هيئة رئاسية مجلس النواب:

وهي الفترة المحددة قانونا لتولي منصب رئيس ونواب رئيس مجلس النواب.

مذكرة إيضاحية:

هي المذكرة التي ترفقها الحكومة بجانب أي مشروع قانون أو اتفاقية عامة تقدمت بها إلى المجلس وتشرح فيها الأسباب والمبررات المؤيدة لما تقدمت به.

مرشح:

الشخص الذي يتم اختياره لتمثيل حزب سياسي في انتخابات معينة في دائرة محددة أو الشخص الذي ينافس في انتخابات كمستقل.

مستقل:

هو عضو البرلمان الذي لا ينتمي إلى أي حزب سياسي.

مسؤولية جماعية:

هي اشتراك رئيس الوزراء والوزراء في المسؤولية عن أعمال الحكومة أمام رئيس الجمهورية ومجلس النواب.

مسؤولية فردية:

هي انفراد رئيس الوزراء أو أحد نوابه أو الوزراء أو أحد نوابهم بالمسؤولية أمام مجلس النواب عن أي موضوع يدخل في اختصاصهم.

مشروع قانون:

هو الصيغة الأولية لقانون تقدمت به الحكومة أو أحد أعضاء مجلس النواب إلى المجلس لمناقشته وإقراره.

مصادقة برلمانية:

هي الإقرار بالتصويت على أي اتفاقية أو مشروع قانون تم مناقشته في المجلس.

مقرر اللجنة:

هو عضو مجلس نواب تنتخبه اللجنة ويعتبر نائب رئيس اللجنة.

مكتب اللجنة:

هو السكرتارية الدائمة للجنة ويتكون المكتب من عدد من أفراد السكرتارية والفنيين والمتخصصين والخبراء والمستشارين.

ممثل الحكومة:

هو عضو مجلس الوزراء أو المسئول المكلف من الحكومة لحضور جلسة من جلسات مجلس النواب.

موازنة عامة:

هي الجداول الشاملة لجميع الإيرادات المقدر تحصيلها وجميع النفقات المتوقع إنفاقها خلال سنة مالية.

مصادقة رئاسية:

وهي نموذج قانوني بشكل قرار يوقع عليه رئيس الجمهورية ويعتبر التوقيع بمثابة التعميد النهائي لأي اتفاقية أقرها مجلس النواب.

ن

ناخب:

هو الشخص الذي يعيش في موطن انتخابي وله حق التصويت في أي انتخابات.

نظام أغلبية:

هو النظام الانتخابي الذي يسمح بفوز المرشح في دائرة انتخابية معينة بأغلبية الأصوات بصرف النظر إذا كانت أغلبية الأصوات تشكل (50%) من إجمالي المصوتين أم لا.

نظام الغرفتين:

ويعني وجود مجلس آخر قد يكون عن طريق التعيين ويتألف من ذوي الاختصاصات والخبرات بجانب مجلس نواب منتخب.

نقطة نظام:

هي اعتراض من قبل عضو المجلس على عدم قانونية سير النقاش أو الإجراءات حول موضوع مطروح للنقاش.

هـ

هيئة رئاسة المجلس:

هي الجهاز الدائم للمجلس خلال الفصل التشريعي وتتكون من رئيس المجلس وثلاثة نواب للرئيس.

و

وارد:

وهي كلمة يستخدمها عضو المجلس ليسقط حقه في الكلام حينما يجد أن ما سيطرحه قد طرح من الأعضاء الذين تحدثوا قبله.

روقه اقتراع:

هي ورقة للتصويت في أي انتخابات ويكون عليها أسماء أو رموز المرشحين.

ي

يمين دستورية:

هي القسم المنصوص عليها في الدستور والتي يؤديها كل أعضاء مجلس النواب قبل مباشرة العضوية.

المراجع والمصادر

1. دستور الجمهورية اليمنية, ابريل 2001م, وزارة الشؤون القانونية, مطابع التوجيه المعنوي, صنعاء.
2. اللائحة الداخلية لمجلس النواب, لسنة 1997م, مجلس النواب, الأفاق للطباعة والنشر, صنعاء.
3. القانون رقم (13) لسنة 2001م, بشأن الانتخابات العامة والاستفتاء, مجلس النواب, صنعاء.
4. المعهد الديمقراطي الوطني للشؤون الدولية, تعزيز القدرة التشريعية في العلاقات التشريعية – التنفيذية
5. مجموعة كتب صادرة عن مجلس النواب

الخاتمة

أن البرلمان المنتخب انتخاباً حراً في نظام سياسي تعددي يعتبر محور العملية الديمقراطية وعندما ينجح البرلمان في تمثيل قيم ومصالح المجتمع فإنه يحقق مكانة ومصادقية في نظر المجتمع كمثل حقيقي لسلطة الشعب.....

وذلك يساعد على تطوير الديمقراطية وترسيخ قيمها مما يؤدي إلى قيام المجتمع المدني الديمقراطي الذي ينعم أفرادُه بالحقوق والحريات وتحقيق التقدم.